



جامعة الأزهر

كلية الشريعة والقانون بأسيوط  
المجلة العلمية

-----

تَوْظِيفُ الذَّكَاءِ الْأَصْطَنَاعِيِّ فِي خَدْمَةِ الْفَقْهِ الْإِسْلَامِيِّ  
”قَسْمَةُ التَّرَكَاتِ أَنْمُوذْجًا“

إعداد

د/ أمل أحمد حسين أحمد الخشت

أستاذ الفقه المساعد

بكلية البنات الإسلامية بأسيوط – جامعة الأزهر

(العدد السادس والثلاثون الإصدار الثاني أبريل ٢٠٢٤ م الجزء الأول)

## تَوْظِيفُ الذَّكَاءِ الْأَصْطَنَاعِيِّ فِي خَدْمَةِ الْفَقْهِ الْإِسْلَامِيِّ

### " قسمة الترکات أنموذجًا "

أمل أحمد حسنين أحمد الخُشت.

قسم الفقه، كلية البنات الإسلامية بأسيوط، جامعة الأزهر، جمهورية مصر العربية.

البريد الإلكتروني: amahahmed@kku.edu.sa

ملخص البحث:

يهدف هذا البحث إلى مواكبة المستجدات التي تطرأ على تفاصيل الحياة البشرية التي تقف على مشارف الثورة الصناعية الرابعة - الثورة الرقمية - والتي فيها الاعتماد الكبير على أنظمة وتطبيقات الذكاء الاصطناعي في كافة المجالات، إذ لابد للشرع الحكيم الصالح لكل زمان ومكان أن يورد الأحكام، ويضع الضوابط لهذه التقنيات واستخدامها؛ حماية للدين، وخدمة للفقه الإسلامي، وذلك ببيان إمكانية توظيف تطبيقات الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات التي هي ثمرة علم الفرائض؛ بما له من أهمية وقدر في الفقه الإسلامي، ذكر فيه ماهية الذكاء الاصطناعي ونشأته وتطوره ومجاليه توظيفه واستخدامه، وتعريف الترکات وما يدخل فيها وأهمية تقسيمها، وتوظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي في خدمة الفقه الإسلامي بصفة عامة، وأذكر بعض البرامج والتطبيقات العملية المصممة في بعض أبواب الفقه، ثم أفصل الأحكام المتعلقة باستخدامه في قسمة الترکات، من حيث التكليف والحكم التكليفي لهذا الاستخدام وأدلتة الشرعية، وبيان إمكانيات هذا الاستخدام ومزاياه وسلبياته، وأهم التحديات التي تواجهه، مع بيان الضوابط والشروط التي تضمن إعطاء كل ذي حق حقه من الميراث، وأثر الخطأ الواقع

فيها سواء أكان واقعاً من التقنية نفسها، أم من الجهة المصممة أو المبرمجة لها، مع ذكر بعض الأمثلة والنماذج لهذه التطبيقات الموجودة في الشبكة العنكبوتية وتقييمها؛ لبيان ما فيها من مزايا وما عليها من مآخذ، ثم ذكر أهم نتائج البحث، وبعض التوصيات والمقررات، وأسائل الله التوفيق والسداد.

**الكلمات المفتاحية:** الذكاء - الاصطناعي - الفقه - قسمة - الترکات.

## **Employing Artificial Intelligence in the Service of Islamic Jurisprudence: Dividing Estates as a Model**

**Amal Ahmed Hassanein Ahmed Al-Khosht,**

**Department of Jurisprudence, Islamic Faculty for Female Students, Al-Azhar University, Egypt.**

Emial: [amahahmed@kku.edu.sa](mailto:amahahmed@kku.edu.sa)

**Abstract:**

This research aims to keep pace with the developments that occur in the details of human life that stands on the verge of the fourth industrial Revolution - the Digital Revolution - in which there is a heavy reliance on artificial intelligence (AI) systems and applications in all fields. Therefore, the Islamic Sharia that is valid for all times and places must provide rulings and set precepts for the use of such technology to protect religion and serve Islamic jurisprudence. This research aims to demonstrate the possibility of employing AI in dividing inheritances according to the rules of Islamic jurisprudence. It defines AI, its origin, development, areas of employment and use, and defines estates and what they include. Then, it mentions some practical programs and applications designed to serve some jurisprudential issues,

then it details the rulings related to their use in dividing estates, in terms of adaptation and the mandatory ruling on this use and its evidence. The study explains the possibilities of this use, its advantages and disadvantages, and the most important challenges facing it. Through examples and models, the study indicates AI errors in this field, whether they are caused by the technology itself, or by the party that designed or programmed it.

**Key Words:** Intelligence - Artificial - Jurisprudence - Division - Estate.



## المقدمة

الحمد لله الوهاب، الذي وهب للناس عقولاً ليكونوا من الأذكياء، وفضلهم - سبحانه وتعالى - على كثير من خلق تفضيلاً، والصلة والسلام على سيد الثقلين، سيدنا محمد، من حباه الله تعالى ومنه مفاتح العلم ما جمع له بها علم الأولين والآخرين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم واستثار بعلمهم إلى يوم الدين، وبعد ،،

فإن ما نعيش في عصرنا الحاضر من ثورة تقنية، وتقدم علمي مذهل خاصة في مجال التكنولوجيا، لا سيما الذكاء الاصطناعي الذي استجد في القرن الواحد والعشرين الميلادي، وأصبح واقعاً ملماً ، واستخدم في شتى المجالات ومنها العلوم الشرعية ، فكان لابد للشرع الحكيم الصالح لكل زمان ومكان أن يورد الأحكام، ويضع الضوابط لهذه التقنية؛ لحماية الدين، وخدمة علومه ، وتذليل الصعوبات الواردة على بعض العلوم، لذا فإنني أحببت أن أsemهم بجهد المقل في بيان تطبيقات الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات الذي هو ثمرة علم الفرائض ؛ لما له من أهمية بالغة بين علوم الفقه الإسلامي كما ورد في الحديث الشريف عن أبي هريرة رض قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص : " تعلموا الفرائض وعلموه الناس فإنه نصف العلم ... " <sup>(١)</sup> ، أعرض فيه استخدام الذكاء الاصطناعي للاستفادة

(١) رواه - بهذا النّفظ - الحاكم والبيهقي ، ورمز له السيوطي بالصحة ، ورواه - بالألفاظ وأسانيد متعددة - الترمذى في سننه ، أبْوَابُ الْفَرَائِضِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعْلِيمِ الْفَرَائِضِ = ٤٨٤ / ٣ ، وقال هذا حديثٌ فِيهِ اضطرابٌ ، وابن ماجه في سننه ، كتاب الفرائض ، بَابُ =

بتقنياته في العلوم الشرعية بصفة عامة وإجمالية ، ثم أفضل الأحكام والآثار المترتبة على استخدامه في توزيع الترکات بصفة خاصة ، وبيان إيجابياته وسلبياته ، وأهم التحديات التي تواجه استخدام الذكاء الاصطناعي فيه ، وأثر الخطأ الواقع من استعماله في توزيع المواريث ، مع ذكر بعض الأمثلة والنماذج من التطبيقات التقنية الموجودة في الشبكة العنكبوتية بما فيها من مزايا وما عليها من المآخذ ، مواكبة للمستجدات التي تطرأ على تفاصيل الحياة البشرية التي تقف على مشارف الثورة الصناعية الرابعة - الثورة الرقمية - والتي فيها الاعتماد على أنظمة وتطبيقات الذكاء الاصطناعي في كافة المجالات .

ومع هذا فإنه ينبغي أن ننظر إلى تقنيات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات كأدوات ووسائل مساعدة وصولا إلى إعطاء كل ذي حق حقه، ولن يستبدل عن الجهد والعلم البشري والاستنباط الفقهي التقليدي الذي يتطلب الخبرة والمهارة التي يحملها الفقهاء المتخصصون .

وأرجو من المولى العلي القدير التوفيق والسداد والثواب.

=الْحَثُّ عَلَى تَعْلِيمِ الْفَرَائِضِ ٩٠٨/٢ ، والدارمي في سننه ، المقدمة ، بَابُ الْإِقْتَداءِ بالْعَلَمَاءِ ٢٩٨/١ ، والطبراني في المعجم الأوسط ٢٧٢/٥ ، والدارقطني في سننه ، كتاب الفرائض ١١٧/٥ ، والحاكم في المستدرك ( مع التلخيص للذهبي ) ، كتاب الفرائض ٣٦٩/٤ ، والبيهقي في سننه الكبرى، كتاب الفرائض، بَابُ الْحَثُّ عَلَى تَعْلِيمِ الْفَرَائِضِ ٣٤٣/٦ ، والحديث ضعيف ، كما قال الترمذى والبيهقي والذهبى وغيرهم ، وانظر أيضاً: التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن ٤٦٠/٣٠ ، فتح الباري لابن حجر ٢/٥ ، الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير لسيوطى ١٩٩/١ ، نيل الأوطار للشوكتى ٦/٦ .

### **أهمية البحث وأهدافه:**

**تجلى أهمية هذا البحث وأهدافه فيما يلي:**

- ١ - أهمية قسمة الترکات، إذ هي ثمرة علم الفرائض، الذي هو نصف العلم .
- ٢ - بيان إمكانية الاستفادة من الذكاء الاصطناعي في جمع القواعد العلمية في العلوم الشرعية المتعددة ؛ لتسهيلها من الناحية النظرية أو من الناحية العملية .
- ٣ - الاستفادة من التقنيات الحديثة والتطبيقات المعاصرة في مجال علم الميراث وقسمة الترکات، وقد سعت كثير من جهات الإفتاء والشئون الدينية إلى إدخال تطبيقات الذكاء الاصطناعي في إنجاز أعمالها مواكبة للتقدم التكنولوجي؛ لا سيما وقد اتسمت أدوات الذكاء الاصطناعي بالقدرة على سرعة تحليل البيانات وإخراج النتائج.
- ٤ - وضع معايير وضوابط للتطبيقات الذكية الخاصة بتوزيع المواريث والتصدي لبيان الأحكام الشرعية المتعلقة بتقنيات الذكاء الاصطناعي في قسمتها.
- ٥ - إظهار قدرة الشريعة على استيعاب كل جديد في عالمنا المعاصر، وإبراز جهود العلماء المعاصرين في حل المسائل بطريقة عصرية سهلة ومناسبة.

### **مشكلة البحث وتتساؤلاته:**

- تكمن مشكلة البحث في دراسة توظيف الذكاء الاصطناعي في تقسيم الترکات، والإجابة عن العديد من التساؤلات الآتية ؛ لظهور الثمرة المرجوة منه .
- ١ - ما هو التكيف الفقهي لتطبيقات الذكاء الاصطناعي لتقسيم الترکات، وما آليته وخطوات عمله وحكمه الشرعي ؟
  - ٢ - ما الضوابط الشرعية والشروط لاستخدام التطبيقات الذكية في تقسيم الترکات ؟

- ٣ - ما هي أهم التحديات التي تواجه استخدام الذكاء الاصطناعي في تقسيم الميراث ، وهل لا زال يحتاج إلى مزيد من التطوير والتحسين ؟
- ٤ - ما أثر الخطأ الواقع من عمل تطبيقات الذكاء الاصطناعي في تقسيم المواريث ؟

#### **حدود البحث:**

يستعرض هذا البحث إمكانية توظيف تطبيقات الذكاء الاصطناعي؛ لخدمة علم المواريث في تقسيم الترکات، أو ما يتوقع توظيفه مستقبلا، وما ينبغي إجراؤه وضبطه؛ لضمان تقسيم الترکات تقسماً صحيحاً، مع عرض لبعض المسائل الخلافية التي تختلف من تطبيق لآخر، والموقف الشرعي من الخطأ الوارد فيها ، مع ذكر أمثلة ونماذج لتطبيقات ذكية من مصر والمملكة العربية السعودية .

#### **منهج البحث :**

بالنظر إلى موضوع البحث فإني سأتابع - بمشيئة الله تعالى - في دراسته المنهج الوصفي التحليلي الذي يسعى إلى وصف موضوع البحث من كافة جوانبه من حيث آلية توزيع الترکات وضوابطها وشروطها، وتحليل مدى إمكانية استقلال تطبيقات الذكاء الاصطناعي بالقيام بتوزيع الترکة.

#### **خطة البحث :**

يتكون البحث من مقدمة وستة مباحث وخاتمة .

**المقدمة في :** أهمية البحث وأهدافه ، ومشكلاته وتساؤلاته وحدوده ومنهجه وخطته.

**المبحث الأول :** التعريف بالذكاء الاصطناعي والتراث ، و مجالات استخدامه ، وفيه ثلاثة مطالب :

**المطلب الأول:** تعريف الذكاء الاصطناعي ونشأته وتطوره ، وفيه أربعة أفرع :

**الفرع الأول :** تعريف الذكاء لغة واصطلاحا .

**الفرع الثاني :** تعريف الاصطناعي لغة واصطلاحا .

**الفرع الثالث :** ماهية الذكاء الاصطناعي .

**الفرع الرابع :** نشأة الذكاء الاصطناعي وتطوره

**المطلب الثاني :** مجالات توظيف الذكاء الاصطناعي واستخدامه ، وفيه فرعان :

**الفرع الأول :** مجالات استخدامه عموما .

**الفرع الثاني :** توظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة الفقه الإسلامي .

**المطلب الثالث :** تعريف الترکات وأهمية علم الفرائض .

**المبحث الثاني :** التكييف الفقهي لاستخدام الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات وحكمه ، وفيه مطلبان :

**المطلب الأول :** التكييف الفقهي لاستخدام الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات .

**المطلب الثاني :** حكم توظيف الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات وأدلةه .

**المبحث الثالث:** إمكانيات ومزايا وسلبيات الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات، وفيه مطلبان :

**المطلب الأول :** إمكانیات الذکاء الاصطناعی و مزایا استخدامه فی قسمة الترکات ، وفيه فرعان :

**الفرع الأول :** إمكانیات الذکاء الاصطناعی فی قسمة الترکات .

**الفرع الثاني :** مزایا استخدام الذکاء الاصطناعی فی قسمة الترکات.

**المطلب الثاني :** التحديات والسلبيات التي تواجه توظيف الذکاء الاصطناعی فی قسمة الترکات .

**المبحث الرابع :** ضوابط وشروط تطبيق الذکاء الاصطناعی فی قسمة الترکات ، وفيه ثلاثة مطالب :

**المطلب الأول :** الضوابط العامة لاستخدام الذکاء الاصطناعی فی تقسیم الترکات .

**المطلب الثاني :** الشروط الواجب توافرها فی تطبيقات الذکاء الاصطناعی.

**المطلب الثالث :** أمثلة لمسائل خلافية فی المیراث قديماً و حديثاً يراعيها مبرمج تقنية قسمة الترکات .

**المبحث الخامس:** آلية إعداد تقنيات الذکاء الاصطناعی فی قسمة الترکات و نماذج منها، وفيه مطلبان:

**المطلب الأول :** آلية إعداد تطبيقات الذکاء الاصطناعی فی قسمة الترکات .

**المطلب الثاني :** أمثلة و نماذج لتطبيقات و برامج لقسمة الترکات و تقسيمهما.

**المبحث السادس :** خطأ الذکاء الاصطناعی فی تقسیم الترکات ، وفيه مطلبان :

**المطلب الأول :** وقوع الخطأ بسبب اختلاف قوانين وأنظمة الدول .

**المطلب الثاني :** وقوع الخطأ بسبب تقنية الذكاء الاصطناعي نفسها .

**الخاتمة :** في أهم نتائج البحث ، والمقترنات .

## المبحث الأول

### التعريف بالذكاء الاصطناعي والتراث و مجالات استخدامه

وفيه ثلاثة مطالب

#### المطلب الأول

##### تعريف الذكاء الاصطناعي ونشأته وتطوره

الذكاء الاصطناعي مصطلح مركب من كلمتين : "الذكاء" و "الاصطناعي" ، لذلك أعرف كل كلمة على حدة ، ثم أعرفه كـ "مصطلح مركب" ، مع بيان نشأته وتطوره ، وذلك في الأفروع الأربع الآتية :

##### الفروع الأربع

###### تعريف الذكاء لغة واصطلاحا

أولاً: **الذكاء لغة :**

الذَّالُ وَالْكَافُ وَالْحَرْفُ الْمُعْنَلُ أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدْلُّ عَلَى حِدَّةٍ فِي الشَّيْءِ وَنَفَادٍ<sup>(١)</sup>، وَالذَّكَاءُ -ممدود- سرعة وتمام الفطنة والإدراك والفهم واقتراح النتائج، وحدة الفؤاد بسرعة إدراكه وفطنته، مأخوذ من قولك : قلب ذكي وصبي ذكي إذا كان سريع الفطنة، وقد ذكي - بكسر الكاف بعدها ياء - يذكي ذكاً من باب "تعب"، ويقال: ذكاً يذكوا ذكاءً، وذكوا من باب "علا"، فلام الكلمة ياء أو واو، فهو ذكي، فعيل بمعنى فاعل، والجمع أذكياء<sup>(٢)</sup>.

(١) معجم مقاييس اللغة لأحمد بن فارس، باب الذال والكاف وما ينثأهما .٣٥٧/٢

(٢) العين للخليل بن أحمد الفراهيدي، باب الكاف والذال، الزاهر في معاني كلمات الناس لابن الأباري ٣٦٥/٢، لسان العرب لابن منظور ، باب الواو والياء، فصل الذال ٢٨٧/١٤، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للفيومي، مادة ذكي، مادة ذكي ٢٠٩/١، تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي، باب الواو والياء فصل الذال ٩٤/٣٨، المعجم الوسيط ، مادة: ذكي ٣١٤/١

**ثانياً : تعريف الذكاء اصطلاحاً :**

**للذكاء تعريفات متعددة ، ذكر منها ما يأتي :**

١ - عرف الراغب الأصفهاني الذكاء بأنه: سرعة الإدراك، وحدة الفهم<sup>(١)</sup>.

٢ - عرفه عضد الدين الإيجي بأنه: هو سرعة اقتراح النتائج<sup>(٢)</sup>.

ومعنى "اقتراح": ابتداع، ومنه اقتراح الكلام والكذب، ويقال اقتراح الشيء: ابتداعه من ذات نفسه من غير أن يسمعه من غيره، واقتراح كل شيء: اختياره ابتداء<sup>(٣)</sup>.

٣ - عرفه التهانوي بأنه: ملكة سرعة إنتاج القضايا وسهولة إخراج النتائج بواسطة كثرة مزاولة المقدمات المنتجة . ثم أطال - رحمة الله - في بيان الفرق بين الذكاء ، والإدراك ، والفتنة ، والذهن ، والعلاقة بينها<sup>(٤)</sup> .

٤ - عرفه البركتي بأنه: شدة قوة للنفس معدة لاكتساب الآراء أي العلوم التصورية والتصديقية وهذه القوة تسمى بالذهن<sup>(٥)</sup>.

٥ - عرفه مجمع اللغة العربية بمصر بأنه: قدرة على التحليل والتركيب والتمييز والاختيار، وعلى التكيف إزاء المواقف المختلفة<sup>(٦)</sup>.

ولعل التعريف الأخير هو الأقرب لمصطلح "الذكاء الاصطناعي" .

(١) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ص ١٨٠ .

(٢) معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم للسيوطني ص ٢٠٠ ، التوقف على مهمات التعريف للمناوي ص ١٧١ ، تاج العروس ، باب الواو والياء ، فصل الذال ٩٤/٣٨ .

(٣) العين للخليل بن أحمد ٤٣/٣ ، تهذيب اللغة للأزهري ٤/٢٦ ، المخصص لابن سيده ٢/١٩٤ .

(٤) كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم للتهانوي ١/٨٢٤ و ٨٢٥ .

(٥) التعريفات الفقهية للبركتي ص ٩٩ .

(٦) المعجم الوسيط ، مادة: ذكي ١/٣١٤ .

## الفرع الثاني

### تعريف الاصطناعي لغة واصطلاحا

الاصطناع لغة : أصل كلمة "اصطناعي": صنع، والصاد والنون والعين، أصل واحد؛ وهو عمل الشيء صنعا ، والصناعة: العمل باليد، والصنّع - بفتح الصاد والنون - إجادة الفعل، يقال : رجل صنعْ وامرأة صناعَ - بفتح الصاد والنون مخففة - إذا كانا حاذقين - أي ماهرين - فيما يصنعانه<sup>(١)</sup>، واستصنع الشيء دعا إلى صنعه، والاصطناع: طلب عمل شيء معين من يتقنه، يقال: اصطنع فلان خاتما: إذا أمر آخر أن يصنعه له<sup>(٢)</sup>، وحرف "الطاء" في الكلمة: بدل من "تاء" الافتعال، فأصل الاصطناع: الاصتناع ، فقلبت التاء طاءا ؛ لقرب مخرج الطاء من الصاد<sup>(٣)</sup> .

### الاصطناع اصطلاحا :

يقصد بالاصطناعي ما كان مصنوعا غير طبيعي، يقال : ورد اصطناعي أي: مصنوع ومقلد لل الطبيعي ، ويقال قمر اصطناعي، وفاكهه اصطناعية، وشعر اصطناعي(باروكة)<sup>(٤)</sup>.

(١) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري، باب العين، فصل الصاد ١٢٤٦/٣، معجم مقاييس اللغة ٣١٣٣/٣، المغرب في ترتيب المغرب للمطرزي ٤٨٥/١ ، النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٥٦/٣ ،

(٢) لسان العرب، باب العين، فصل الصاد ٢٠٨/٨ وما بعدها، تاج العروس، باب العين، فصل الصاد ٣٧٥/٢١ .

(٣) مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض ٤٣/٢، شرح التصريح على التوضيح في النحو للجرجاوي ٧٣٩/٢، تاج العروس، باب العين، فصل الصاد ٣٧٥/٢١ .

(٤) معجم اللغة العربية المعاصرة للدكتور أحمد مختار ١٣٢٣/٢ ، معجم الغني لعبد الغني أبوالعزם ص ٣٣٨٦ .

### الفرع الثالث

#### ماهية الذكاء الاصطناعي

عرف المعاصرون الذكاء الاصطناعي بتعريفات كثيرة، ذكر منها ما يلي:

- ١ - هو علم إنشاء أجهزة وبرامج كمبيوتر قادرة على التفكير بنفس طريقة العقل البشري ، فيتعلم مثل ما نتعلم ، ويقرر مثل ما نقرر ، ويتصرف مثل ما نتصرف<sup>(١)</sup>.
- ٢ - هو قدرة آلة أو جهاز ما على أداء بعض الأنشطة التي تحتاج إلى ذكاء مثل الاستدلال الفعلي والإصلاح الذاتي<sup>(٢)</sup>.
- ٣ - هو العلم المتعلق بصناعة الآلات وتصميم البرمجيات التي تقوم بأنشطة ومهام تتطلب ذكاء إذا قام بها الإنسان<sup>(٣)</sup>.
- ٤ - هو العلم الذي يهدف إلى صناعة آلات وتطوير حواسيب وبرمجيات تكتسب صفة الذكاء ، ويكون لها القدرة على القيام بمهام ما زالت إلى عهد قريب حسرا على الإنسان<sup>(٤)</sup>.

والتعريفات السابقة متقاربة المعاني ويفهم منها أن الذكاء الاصطناعي هو أحد فروع علوم الكمبيوتر المعنية بكيفية محاكاة تقنياته لسلوك البشر، بإبداع ملامح وقدرات جديدة لأنظمة الكمبيوتر تحاكي القدرات العقلية والذهنية البشرية،

(١) صحافة الذكاء الاصطناعي "الثورة الصناعية الرابعة وإعادة هيكلة الإعلام" ص ٩٩.

(٢) معجم اللغة العربية المعاصرة ٨١٨/١ .

(٣) الذكاء الاصطناعي : ثورة في تقنيات العصر للدكتور عبد الله موسى والدكتور أحمد حبيب ص ٢٠ .

(٤) مدخل إلى عالم الذكاء الاصطناعي للدكتور عادل عبد النور ص ٧ .

من تعليم وتخطيط واستنتاج واتخاذ قرارات ونحوها، باستخدام خوارزميات<sup>(١)</sup> مناسبة؛ بغرض تقديم خدمات ومهام متعددة للبشر لم تكن موجودة من قبل إلا من الإنسان .

#### الفرع الرابع

##### نشأة الذكاء الاصطناعي وتطوره

لقد كان ابتداء ظهور الذكاء الاصطناعي كمصطلح في عام ١٩٥٠ على يد العالم البريطاني آلان ماتيسون تورينج (Alan Mathison Turing) الذي كان عالم رياضيات وحاسوبٍ وعالم منطق فضلاً عن كونه محللًّا شفراتٍ وعالمًّاً أحياً رياضيًّا والذي يُنظر إليه على نطاقٍ واسعٍ على أنه «أبو علوم الكمبيوتر النظرية والذكاء الاصطناعي» ، وهو أول من فكر بفكرة الحواسيب الحديثة، وقد لعب دوراً هائلاً في انتصار الحلفاء في الحرب العالمية الثانية عبر فك تشفير "آلة إنجما" لألمانيا النازية<sup>(٢)</sup>.

وقد قام آلان تورينج بنشر بحث بعنوان "آلات الحوسبة والذكاء" ، والذي اقترح فيه لعبة المحاكاة التي عرفت فيما بعد : " اختبار تورينج " لمعرفة ذكاء

(١) الخوارزميات : هي مجموعة القواعد الحسابية والرياضية للوصول إلى النتيجة بعد محدد من الخطوات . أو هي مجموعة من الخطوات الرياضية والمنطقية والمتسلسلة الازمة لحل مشكلة ما، وسميت الخوارزمية بهذا الاسم نسبة إلى العالم أبي جعفر محمد بن موسى الخوارزمي الذي كان أول من ابتكرها في القرن التاسع الميلادي. انظر : موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة - بوابة: خوارزميات.

(٢) ويكيبيديا الموسوعة الحرة - آلان تورنج  
[HTTPS://AR.WIKIPEDIA.ORG/WIKI/%D8%A2%D9%84%D8%A7%D9%86\\_%D8%AA%D9%88%D8%B1%D9%86%D8%BA](https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A2%D9%84%D8%A7%D9%86_%D8%AA%D9%88%D8%B1%D9%86%D8%BA)

جهاز الكمبيوتر، وتحديد ما إذا كان يمكن اعتباره ذكيا، إذا وجدت القدرة منه على محاكاة العقل البشري <sup>(١)</sup>.

وفي عام ١٩٥٦م انعقدت ورشة عمل صيفية من عدة علماء في كلية دارتموث بمدينة هانوفر بولاية نيويورك الأمريكية كان من بينهم جون مكارثي وأسسوا أول مختبر للذكاء الاصطناعي، وأصبح هذا المختبر مركزاً لأبحاث الذكاء الاصطناعي، ومناقشة العديد من الأفكار التي من شأنها تشكيل المجال والتي تم تطويرها فيما بعد هناك، وقد حملت هذه الورشة خروج مصطلح الذكاء الاصطناعي للمرة الأولى .

بين عامي ١٩٥٧ و ١٩٧٤م ، تطورت الحوسبة لأجهزة الكمبيوتر بتخزين المزيد من البيانات ومعالجتها بشكل أسرع، وطور العلماء خوارزميات تعلم الآلة (ML). قامت بعض الوكالات مثل وكالة مشروعات البحث المتطرفة الداعية (DARPA) بإنشاء صندوق لأبحاث الذكاء الاصطناعي، وكان الهدف من هذه البحوث هو استكشاف ما إذا كانت أجهزة الكمبيوتر يمكنها نسخ اللغة المنطقية وترجمتها .

وخلال ثمانينيات القرن الماضي تيسّرت عملية التطوير بفضل التوسيع في مجموعة الأدوات الخوارزمية التي استخدمها العلماء في الذكاء الاصطناعي،

---

(١) ويكيبيديا الموسوعة الحرة - اختبار تورينج

[https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D8%AE%D8%AA%D8%A8%D8%A7%D8%B1\\_%D8%AA%D9%88%D8%B1%D9%86%D8%BA](https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D8%AE%D8%AA%D8%A8%D8%A7%D8%B1_%D8%AA%D9%88%D8%B1%D9%86%D8%BA)

موسوعة ستانفورد للفلسفة - مجلة حكمة

<HTTPS://HEKMAH.ORG/%D8%A3%D9%84%D9%86-%D8%AA%D9%88%D8%B1%D9%8A%D9%86%D8%BA>

ونشر ديفيد روميلهارت وجون هوبفيلد أبحاثاً حول تقنيات التعليم العميق، والتي أظهرت أن أجهزة الكمبيوتر يمكن أن تتعلم من التجربة.

وفي العقد الأخير من القرن الماضي حقق العلماء العديد من أهداف الذكاء الاصطناعي الأساسية، مثل تحقيق الفوز على بطل العالم في الشطرنج.

ومع وجود المزيد من بيانات الحوسبة وتزايد قدرة المعالجة في العصر الحديث أصبحت أبحاث الذكاء الاصطناعي الآن أكثر شيوعاً وأكثر سهولةً وتطوراً حتى وصلت البرامج إلى أداء المهام المعقدة، وأمكن لها إنشاء واتخاذ القرارات والتعلم بمفرداتها، وهي مهام كانت تقتصر في السابق على العنصر البشري. وقد حققت شركات التكنولوجيا الكبرى فزوات هائلة، فأنتجت سيارات ذاتية القيادة، وروبوتات ذكية، وأجهزة يمكنها منافسة البشر في الذكاء وأداء المهام، وبرامج معقدة تحاكي البشر. <sup>(١)</sup>

---

(١) الذكاء الاصطناعي والوكيل لعبد الحميد بسيوني ص ١٧ وما بعدها ، أصول الذكاء الاصطناعي للدكتور مهندس خالد السيد ص ١٤ وما بعدها .

- خدمات أمازون AWS - تحت عنوان : ما هو الذكاء الاصطناعي ؟  
[/https://aws.amazon.com/ar/what-is/artificial-intelligence](https://aws.amazon.com/ar/what-is/artificial-intelligence)

## المطلب الثاني

### مجالات توظيف الذكاء الاصطناعي واستخدامه

وفيه فرعان

#### الفرع الأول

##### مجالات استخدامه عموماً

لا شك أن الذكاء الاصطناعي أصبح حاضراً بشكل متزايد في شتى مجالات المجتمع وتنوعت مجالات تطبيقاته وتقنياته، خاصة فيما يحتاج إلى تفكير منطقي وإدراك وفهم افتراضي قائم على اختيار الحلول الصحيحة نحو: تطوير المعرفة و المجالاتمحاكاة العقل البشري بالتعلم التلقائي، وجمع البيانات وتحليلها، واتخاذ القرارات والقدرة على أداء مواز لمهامه ومجال تطوير نظم الحاسوب في مجالات العلوم المختلفة في الطب والهندسة والعلوم الشرعية والقانون، وكذلك محركات البحث على الإنترنـت، كما يمكن تطبيق الذكاء الاصطناعي في تطوير الأنظمة الشخصية في التعلم وحتى أتمـنة المهام الإدارية والتي تعنى تطبيق الآلات للمهام المختلفة التي كان يؤديها البشر في الأزمنـة السابقة، ولقد أوجدت الأتمـنة ثورة في كافة المجالـات التي تم تقديمها فيها، ولا يكـاد يوجد جانب من جوانـب الحياة الحديثـة - أفراداً وحكومـات ومجتمعـات - إلا وتأثر بها، وهذا بلا شك سهل تنـظيم الحياة وتسيير أمورها وإجراءاتها المعقدـة .

ولقد كان لعلوم الشريعة الغراء - على اختلافها - نصيب في الاستفادة من الذكاء الاصطناعي بعـدما زاد استخدامـه وبـات قضـية ملحة بين الباحثـين والمطورـين والمتخصصـين في شـتى المجالـات؛ كأـثر للتطور التقـني والتـكنولوجـي الهائل الذي يشهـدـه العالم في هذا المجال مما يـجعلـه وسـيلة صالحـة لخدمة عـلوم

الشريعة كالدعوة إلى الله - عز وجل - وهداية الإنسان، وتقديم الموعظة الحسنة، وإصدار الفتاوى الصحيحة وأداء الحقوق في العبادات المالية كالزكاة والأحكام المتعلقة بالزواج والطلاق والمعاملات المالية والمصرفية الحديثة والتبادل التجاري <sup>(١)</sup>، ومنها أيضا خدمة علم المواريث وتقسيم الترکات وتنفيذ الوصايا الذي هو محل بحثي هذا.

لذا كان لابد للشرع الحكيم الصالح لكل زمان ومكان أن يورد الأحكام ويضع الضوابط لهذه التقنية ؛ لحفظ أحكام الشريعة الغراء ومقاصدها، وأداء الحقوق لأصحابها، وسيأتي تفصيل لذلك قريبا إن شاء الله.

(١) وقد انعقد المؤتمر الدولي الثاني بعنوان : تمكين التطبيقات الذكية بين الفقه والقانون - رؤية مستقبلية في دولة الإمارات العربية المتحدة - إبريل ٢٠٢١ م ، وقد نوقشت فيه العديد من البحوث الفقهية .

<https://imc.gov.ae/files/FileB/ImcConf/ImcConf02Book01.pdf>

وانظر أيضا : تطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوت من منظور الفقه الإسلامي للدكتور أحمد سعد البرعي ص ٣٤ وما بعدها - بحث منشور في مجلة دار الإفتاء المصرية -

العدد الثامن والأربعون <https://doi.org/10.21608/dftaa.2022.231631>

الموقع الإلكتروني إسلام أون لاين - الذكاء الاصطناعي وتكيف الأحكام الشرعية

<https://islamonline.net/%d8%a7%d9%84%d8%b0%d9%83%d8%a7%d8%a1-%d8%a7%d9%84%d8%a7%d8%b5%d8%b7%d9%86%d8%a7%d8%b9%d9%8a-%d9%88%d8%aa%d9%83%d9%8a%d9%81-%d8%a7%d9%84%d8%a3%d8%ad%d9%83%d8%a7%d9%85-%d8%a7%d9%84%d8%b4%d8%b1%d8%b9>

## الفرع الثاني

### توظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة الفقه الإسلامي

لقد تم توظيف واستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي - خاصة النظم الخبرية - في خدمة الفقه الإسلامي ، في كثير من الأحكام المدرجة تحت أبواب كثيرة ، منها العبادات والمعاملات والجنايات والأقضية والفتوى وعلم الفرائض ، وهذه التقنيات منها البرامج والتطبيقات الذكية العملية ، ومنها البحوث النظرية والمؤتمرات العلمية والرسائل الجامعية التي تخدم على الناحية العلمية .

وإليك بيان ذلك بشيء من التفصيل :

#### أولاً : برامج التطبيقات الذكية العملية :

ومن أوائل ماتم عمله في هذا المجال هو : برنامج المكتبة الشاملة ، الذي يتم من خلاله البحث الموضوعي والمتقدم ، والمقارنة بين الموضوعات في الفقه الإسلامي وغيره من العلوم الشرعية واللغوية والتاريخية .

وهنالك جهود علمية وعملية على مستوى البحث في الماجستير والدكتوراه والمجلات المحكمة والمؤتمرات والملتقيات لأثر استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي في شتى أبواب وأقسام الفقه الإسلامي :

ففي مجال العبادات : هناك برامج تطبيقية لخدمة المسلم وإعانته على أدائها<sup>(١)</sup> ، مثل :

(١) ضوابط توظيف تقنية المعلومات التطبيقية في خدمة الفقه للدكتور هشام بن عبد الملك بن عبد الله آل الشيخ ص ١٤ وما بعدها ، بحث منشور في مجلة البحث الفقهية المعاصرة - مؤسسة البحث والدراسات الفقهية وعلوم القرآن - العدد ٧٦ .

### ١ - برنامج المؤذن الإلكتروني :

وهو عبارة عن برنامج يستخدم لمعرفة أوقات الأذان للصلوات الخمس المفروضة يوميا ، ويتضمن أحياناً آلة لتحديد اتجاه القبلة ، وهناك أنواع متعددة لهذا البرنامج ، وتختلف في الخدمات التي يقدمها كل برنامج .

### ٢ - برامج تعليم الصلاة :

والغرض منه هو تعليم الصلاة بالصوت والصورة المتحركة ، بجميع هيئاتها وأقوالها وأفعالها من أركان وواجبات وسنن ، وهناك برامج متعددة للشركات المنتجة ، وقد يتم التركيز في بعضها على تعليم الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة وكبار السن وكذلك من يسلم حديثا .

### ٣ - برامج المحراب الإلكتروني :

وهو عبارة عن محراب مصنوع من الخشب ، في وسطه شاشة إلكترونية مستطيلة ، أبعادها كأبعاد صفحة الكتاب بعد تكبيرها ، ويمكن عند تكبيرها استعراض القرآن الكريم كاملا ، والوقوف عند أي صفحة منه ، لظهور مقرؤة بشكل واضح ومريج من قبل المصلي الذي يقف على بعد مترين تقريباً من هذه الشاشة ، وكلما انتهى من قراءة صفحة ضغط بإصبعه السبابية على سوار بلاستيكي في معصم يده اليسرى ، لظهور صفحة جديدة بعد احتفاء التي قبلها . ومن فوائده : أنه يساعد أئمة صلاة التراويح والتهجد غير المتقدرين حفظ القرآن على التلاوة دون حمل المصحف دون أخطاء ، وكذلك من يصلي منفردا .

### ٤ - برنامج الزكاة :

يحتوي هذا البرنامج على أحكام الزكاة في شكل نصوص ، بالإضافة إلى تطبيق عملي لأنصمة الزكاة وحساب قدر الواجب إخراجها منها ، وينقسم عدة أقسام : زكاة المال - الأوراق النقدية - حساب زكاة الذهب والفضة بالمتقال

والدرهم ، وبالجرام أيضا ، مع إمكانية تحويل هذه المقادير إلى عملات نقدية معاصرة ، مع مراعاة أسعارها الآتية .  
وهناك تطبيقات متعددة لهذا البرنامج .

### وفي مناسك الحج والعمرة :

إن استخدام الذكاء الاصطناعي في المناسك - خاصة في الحج - أكثر ما يكون في تعزيز الخدمات " اللوجستية " <sup>(١)</sup>، وذلك عن طريق عمل الخوارزميات والبرامج الذكية بإدارة عمليات تنظيم الحشود بكفاءة عالية، مما يضمن سلامة ملايين حاج بيت الله الحرام يتواذون إلى المشاعر المقدسة في أدائهم المناسك وتقليمهم للوصول إليها ، كما يتيح تحليل البيانات الآتية استجابة سريعة لأي تحديات ناشئة ، مما يضمن تجربة حج سلسة وآمنة لجميع .

بالإضافة إلى أن منصات الذكاء الاصطناعي والمنصات الرقمية التي تستعين ببراعة الذكاء الاصطناعي مثل Google Bard و ChatGPT و منصات الوسائط الاجتماعية، تمنح الأفراد إمكانية التغلب على الحاجز اللغوية والجغرافية والتواصل مع بعضهم البعض بسلامة وسهولة <sup>(٢)</sup>.

(١) هو فن وعلم إدارة تدفق البضائع والطاقة والمعلومات (والإمداد والتمويل) والموارد الأخرى كالمنتجات والخدمات والمواد الغذائية والألبسة والمواد الطبية وحتى البشرية من منطقة الإنتاج إلى منطقة الاستهلاك . ويكيبيديا – الموسوعة الحرة :

[https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D8%AF%D8%B9%D9%85\\_%D8%A7%D9%84%D9%84%D9%88%D8%AC%D8%B3%D8%AA%D9%8A](https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D8%AF%D8%B9%D9%85_%D8%A7%D9%84%D9%84%D9%88%D8%AC%D8%B3%D8%AA%D9%8A)

(٢) مقال بعنوان ك الذكاء الاصطناعي في خدمة حاج بيت الله الحرام - الموقع الإلكتروني للمركز الإعلامي الافتراضي السعودي .

<https://vpc.media.gov.sa/Home/News?id=350fedf6-80d4-4a59-0fb2-08db76ef8506>

وهناك تطبيقات تخدم الحجيج والمعتمرين أنشأتها الجهات المختصة بالسعودية ، منها : تطبيق مناسكنا ، وتطبيق نافذة مكة ، وتطبيق طواف ، وتطبيق حج مبرور ، وتطبيق أسعفني ، وتطبيق مُحدّد الحج والعمرة الملاحي وغيرها ، وأكثرها تطبيقات لوجستية .

وبعض هذه التطبيقات يساعد على أداء المناسك مباشرة ، مثل :

#### ١ - تطبيق " طواف " :

الذي يستخدم من خلال نظام " الأندرويد " وله هدف محدد واضح ؛ وهو مساعدة حجاج بيت الله والمعتمرين على متابعة وحساب عدد الأشواط التي قاموا بها بالكعبة المشرفة ؛ وذلك باستخدام " الجي بي إس " و " الواي فاي " و " البلوتوث " حيث يتمكن التطبيق من خلال ذلك من تحديد مكان الحاج ، ومتابعة حركته ، ثم يقوم بتتبيله عندما يكمل الطواف .

ويعد هذا التطبيق من أفضل التطبيقات حيث يوفر خطوات تأدية مناسك الحج والعمرة بطريقة علمية مبتكرة وميسورة جدا ، وهو من تطوير جامعة أم القرى - بمكة المكرمة .

#### ٢ - تطبيق حج مبرور :

وهو عبارة عن كتاب رقمي يحوي كثيرا من أحكام الحج والعمرة ، بطريقة جديدة ومميزة فيها مواد نصية ومرئية وخرائط ومواد تفاعلية تمكّن المستخدم من التعرف على المناسك خطوة خطوة ، وتتوفر له كل ما يهمه من مسائل فقهية وآداب تتعلق بالحج والعمرة <sup>(١)</sup> .

(١) التطبيقات الذكية فيما يخص الحج والعمرة لجميلة فتة ص ٧ ، دور التطبيقات الذكية في تيسير الحج والعمرة وأثر ذلك الأحكام الشرعية للدكتورة ليلى بنت علي الشهري =

### وفي مجال العقوبات والاتفاقية :

هناك تقنيات وبرامج لبيان حساب الديات والأروش المترتبة على الجنایات على النفس وما دونها ، منها برنامج " مقادير الديات والشجاج في الشريعة الإسلامية " الذي يمكن من خلاله معرفة مقدار الديات والشجاج والأروش والحكومات <sup>(١)</sup> ، المراد تقديرها في الجنایات أو في الأخطاء الطبية، ويراد بها : (التعويض المادي المقدر شرعاً الواجب دفعه في مقابل الجنایة) ، وهو برنامج جيد من ناحية التقسيمات وطريقة العرض الثلاثي الأبعاد، وهو يختصر على أقسام مقدري الشجاج جهداً ووقتاً كبيرين وينهي معاناة القضاة، ويسهل عمل اللجان الطبية الشرعية ويسرع في إنهاء القضايا التي كانت تستغرق وقتاً طويلاً وجهداً كبيراً، ويمكن من خلاله الوصول إلى معرفة مقدار الدية لهذه الإصابة بطريقة

ص ١٤٥ وما بعدها - بحث منشور في المؤتمر الدولي الثاني : تمكين التطبيقات الذكية بين الفقه والقانون - رؤية مستقبلية في دولة الإمارات - التطبيقات الذكية في الفقه - المنعقد من ١٥-١٦ إبريل ٢٠٢١ م .

(١) الأروش - بضم الهمزة - : جمع أرش - بفتح الهمزة وسكون الراء - هُوَ الْمَالُ الْوَاجِبُ فِي الْجِنَائِيَّةِ عَلَى مَا دُونَ النَّفْسِ ، ، والحكومات : جمع حکومة ، ويطلق عليها حکومۃ العدل ، وهي ما يجب في جنایة ليس فيها مقدار معيّن شرعاً من المال ، وهي نوع من الأرش ، فالأرش أعم منها . انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٣٩/١ ، لسان العرب ، باب الشين ، فصل الألف ٢٦٣/٦ وباب الميم ، فصل الحاء ١٤٥/١٢ ، التعريفات للجرجاني ص ١٧ ، أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء للقوني ص ١١٠ ، الموسوعة الفقهية الكويتية ٦٩/١٨ .

جديدة ومبكرة ، وهو برنامج سعودي من وضع وتصميم الشيخ عبدالعزيز الغديان القاضي بمحكمة المدينة المنورة سابقاً<sup>(١)</sup> .

### وفي مجال الفتوى :

هناك تطبيقات كثيرة في مجال الفتاوى الشرعية منتشرة ، منها على سبيل المثال :

١ - تطبيق الفتوى الإلكترونية " فتوى برو " Fatwa Pro » المقدم للمسلم في الغرب مشتملاً على عدد من اللغات: الإنجليزية والفرنسية والألمانية، بهدف تقديم كافة الفتاوى التي تهم المسلم وتجيب عن تساؤلاته داخل المجتمعات الإسلامية، وكذلك تقديم الإرشاد الديني لهؤلاء المسلمين لضمان حفاظهم على هويتهم الإسلامية والhilولة من دون وقوعهم في براثن الفكر المتطرف وجماعات العنف<sup>(٢)</sup>.

٢ - التطبيق الإلكتروني وهو لدار الإفتاء المصرية أيضاً ، ويتيح للمستخدم معرفة الأحكام الشرعية الخاصة بحياة كل مسلم من خلال مكتبة الفتوى

(١) مقال بعنوان : قاضٍ سعودي يبتكر برنامجاً متميزاً يحدد مقدار الديات والشجاج - موقع صحيفة الجزيرة السعودية :

[HTTPS://WWW.AL-JAZIRAH.COM/2018/20180713/TN1.HTM](https://WWW.AL-JAZIRAH.COM/2018/20180713/TN1.HTM)

وقد نشر هذا كبحث في المؤتمر الدولي الحادي عشر للتطبيقات الإسلامية في علوم الحاسوب وتقنياته ( مؤتمر إيمان ٢٠٢٢ م - ماليزيا ) المنعقد عن بعد ، من ٣ - ٤ ديسمبر ٢٠٢٢ م

[HTTPS://DSR.EDU.MY/IMAN/ARABIC/PROGRAM.HTML](https://DSR.EDU.MY/IMAN/ARABIC/PROGRAM.HTML) .

(٢) الموقع الإلكتروني لصحيفة المصري اليوم بعنوان المفتى: تطبيق «فتوى برو» أول ساحة إلكترونية آمنة ومرجعية منضبطة للمسلمين في الغرب

[HTTPS://WWW.ALMASRYALYOUN.COM/NEWS/DETAILS/2773708](https://WWW.ALMASRYALYOUN.COM/NEWS/DETAILS/2773708)

المنشورة على التطبيق ، أو من خلال التواصل مع الدار بواسطة الاتصال على أرقام الدار من داخل مصر أو خارجها ، أو إرسال سؤال ويتم التواصل مع المستفتى، ويتاح التطبيق معرفة أوقات الصلاة واتجاه القبلة الصحيحة، ويسهل على المستخدم الوصول لخدمات الدار، كما يرسل التطبيق لكل مستخدم إشعارات بالبيانات والفتاوی الجديدة التي تضاف إلى أرشيف الفتاوی الخاص بالتطبيق، كما يحتوي التطبيق على محرك بحث خاص به ليسهل على المستخدم الوصول لفتوى المراده من أرشيف فتاوى التطبيق <sup>(١)</sup>.

٣ - تطبيق " أسألني " ، وهو تطبيق " اللجنة الدائمة للإفتاء " في المملكة العربية السعودية ، ويمكن تحميله على الهواتف الذكية ، وترسل عليه الأسئلة ، ويتم الجواب عليها بعد ساعات معدودة <sup>(٢)</sup>.

#### وفي مجال المعاملات المالية :

إن أكثر التطبيقات الذكية هي في مجال المعاملات المالية ، وفيها إمكانية إجراء العقود الذكية على اختلافها عن طريق برامج تطبيقية يتم فيها الإيجاب والقبول ، وإتمام التفصيات في المعاملات المالية المعاصرة ، كإجراء عمليات عقود المراهنات للأمر بالشراء ، والإجارة المنتهية بالتمليك والسلم الموازي

---

(١) الموقع الإلكتروني لدار الإفتاء المصرية

HTTPS://WWW.DAR-  
ALIFTA.ORG/AR/VIEWDARSERVICES/24/%D8%A7%D9%84  
%D8%AA%D8%B7%D8%A8%D9%8A%D9%82-  
%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8  
%B1%D9%88%D9%86%D9%8A

(٢) المنصة الوطنية الموحدة - السعودية

<https://www.my.gov.sa/wps/portal/snp/servicesDirectory/serviceDetails/7660>

وغيرها من المنتجات المالية عن طريق وضع قواعد لاحتساب الربح ، والأقساط الإيجارية ، وغيرها من التفصيلات المتضمنة في العقود ، وكذلك بحث إمكانية إجراء مثل هذه المعاملات بصورة كاملة بدون تدخل بشري ، لكي تتخذ آلية معهولاً بها في المصارف الإسلامية ، ولا شك أن هذا يتطلب مزيداً من الجهد وإجراء العديد من الدراسات والتجارب النظرية والعملية<sup>(١)</sup>.  
ولايزال استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي يتتطور ويزداد في مجال الفقه الإسلامي .

## **ثانياً : البحوث النظرية :**

أما عن البحوث النظرية والمؤتمرات العلمية والرسائل الجامعية التي ألفت وانعقدت ، فقد اتبرى كثير من الباحثين لبيان الأحكام الشرعية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي من جوانب كثيرة ، في رسائل جامعية وبحوث منشورة في مجلات محكمة ، وقد رجعت إلى كثير منها - بحمد الله - وأفادت منها ، وأثبتتها في حواشى البحث ، وفي المصادر آخره .

(١) التطبيقات المالية للذكاء الاصطناعي - مسائل شرعية وأبعاد مقاصدية للدكتور عبد العظيم أبو زيد ص ٣٧ ، بحث منشور في مجلة إسرا الدولية للمالية الإسلامية - المجلد ١٣ - العدد ٢ - ديسمبر ٢٠٢٢ م .

وقد نشر هذا البحث في المؤتمر الدولي الحادي عشر للتطبيقات الإسلامية في علوم الحاسوب وتقنياته ( مؤتمر إيمان ٢٠٢٢ م - ماليزيا ) المنعقد عن بعد ، من ٣ - ٤ ديسمبر ٢٠٢٢ م

وأشير - هنا - وأحيل إلى محاضرة علمية على (يوتيوب) للأستاذ الدكتور محمد زكي خضر بعنوان : الذكاء الاصطناعي في الفقه وأصوله من المؤتمر يشرح فيها عملياً كيفية الاستفادة من الذكاء الاصطناعي<sup>(١)</sup> .

### المطلب الثالث

#### تعريف الترکات وأهمية علم الغرائض

##### أولاً : تعريف الترکات :

أ - الترکات لغة : جمع ترکة - بفتح التاء وكسر الراء ، ويجوز بكسر التاء وسكون الراء للتخفيف - اسم مأخوذ من ترك الشيء يتركه ترکاً ، أي خلفه ، وهي : مصدر بمعنى اسم المفعول ، أي المتروك ، وترکة الميت: ما يتركه من المال ، أو التراث المتروك<sup>(٢)</sup>.

ب - مفهوم الترکة عند الفقهاء : اختلف الفقهاء في ماهية الترکة ؛ فذهب جمهور الفقهاء ، ومنهم المالكية<sup>(٣)</sup> والشافعية<sup>(٤)</sup> والحنابلة<sup>(٥)</sup> إلى أن الترکة هي: كل ما يخلفه الميت من الأموال والحقوق الثابتة مطلقاً والمنافع ، مثل : حق

(١)[https://www.youtube.com/watch?v=w\\_PG\\_47-0I8](https://www.youtube.com/watch?v=w_PG_47-0I8)

(٢) معجم مقاييس اللغة ، باب التاء والراء وما ينثأها ٣٤٦/١ ، لسان العرب ، باب الكاف ، فصل التاء ٤٠٥/١٠ ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للفيومي مادة ترك ٧٤/١ ، تاج العروس من جواهر القاموس ، باب الكاف ، فصل التاء ٩١/٢٧ ، المعجم الوسيط ، مادة ترك ٨٤/١ .

(٣) شرح الخرشفي على مختصر خليل ١٩٦/٨ ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير ٤٥٦/٤ .

(٤) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج للخطيب الشريبي ٣/٣ ، النجم الوهاج في شرح المنهاج للدميري ١١١/٦ .

(٥) المبدع في شرح المقع لإبراهيم بن مفلح ٧٥/٤ ، شرح منتهى الإرادات للبهوتى ٤٩٩/٢ ، مطالب أولى النهى للرحبانى ٩٩/٣ .

الشفعة ، وحق الخيارات في البيوع كخيار الشرط و الخيار الرؤية و الخيار العيب ، وحق منفعة الإجارة والإعارة .

وذهب الحنفية <sup>(١)</sup> وابن حزم الظاهري <sup>(٢)</sup> إلى أن التركة: ما يتركه الميت من الأموال صافياً عن تعلق حق الغير بعينه ، وتدخل في التركة عندهم الحقوق المالية المتعلقة بمال المورث التابعة له ، حق الرهن وحقوق الارتفاق ، حق المرور وحق الشرب وحق المسيل وحق التعلي ، ولا تدخل فيها المنافع ، ودليلهم أن المال هو ما يمكن إحرازه وحيازته وادخاره لوقت الحاجة ، والمنافع لا تقبل الحيازة والادخار لأنها معنوية ، والأصل فيها أنها معدومة ، والمعدوم ليس بمال .

والراجح - والله أعلم - ما قاله جمهور الفقهاء ؛ لاستدلالهم بأن الشارع الحكيم أجاز أن تكون المنافع مهراً ؛ إذ إن النبي ﷺ زوج بعض الصحابة بما معهم من القرآن <sup>(٣)</sup> ، والمهر لا يكون إلا مالاً ، ولجريان العرف باعتبار المنافع

(١) المبسوط ١١٦/١٤٧٨، تبيان الحقائق للزيلاعي ٥/٢٣٤ و ٦/٢٢٩، الدر المختار للحصفي وحاشية ابن عابدين ٦/٧٥٩.

(٢) المحل بالآثار لابن حزم ٨/٢٤ .

(٣) فقد روى البخاري ومسلم في صحيحهما قصة الواهبة نفسها لرسول الله ﷺ من حديث سهل بن سعد الساعدي ، وفيها : قال النبي ﷺ لرجل : " اذهب فقد زوجتكها بما معك من القرآن " ، لما قال له الرجل : ليس عندي شيء من المال ، ولا حتى خاتم من حديد ، وإنما معي من القرآن سورة كذا وسورة كذا ، وفي رواية لمسلم قال : « انطلق فقد زوجْتُكَها فَعَلِمْتُهَا مِنَ الْقُرْآنِ » ، وفي رواية أبي داود عن أبي هريرة ﷺ قال النبي ﷺ للرجل " قم فعلمها عشرين آية وهي امرأتك " ، وقد حسن السيوطي رواية أبي داود هذه انظر : صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب إذا كان الولي هو الخاطب ٧/١٧ ، صحيح =

والحقوق المادية والمعنوية أموالاً يجري التعامل بها في المعاملات المالية ، وعلى ذلك كثير من الفتاوى المعاصرة ، وقرارات المجامع الفقهية <sup>(١)</sup>.

### أهمية قسمة الترکات :

إن قسمة الترکات هي الثمرة المقصودة من علم الفرائض <sup>(٢)</sup> ، فتأتي أهميتها من أهميته، ولا يخفى أن علم الفرائض من العلوم الشرعية العظيمة القدر فقد تولى الله تعالى بيانه وقسمته بنفسه ، فوضح أحکامه في كتابه العزيز وضوح النهار بشمسه ، ولم يكله إلى ملكٍ مقرب ، ولا إلى نبي مرسلاً <sup>(٣)</sup> ، قال الفاكهاني : علم الفرائض أجل العلوم خطا ، وأعظمها أجرًا ، وهو من العلوم القرآنية ، والصناعة الربانية <sup>(٤)</sup>.

---

مسلم ، كتاب النكاح ، باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن ١٠٤٠ / ٢ و ١٠٤١ ، سنن أبي داود ، كتاب النكاح ، باب في التزويج على العمل يعمل ٢٣٦ / ٢ ، الجامع الصغير للسيوطى بشرح فيض القدير للمناوي ٥٢٧ / ٤ .

(١) أحكام المعاملات الشرعية للشيخ علي الخفيف ص ٣٠ و ٣١ ، مجلة مجمع الفقه الإسلامي ٢٠٩٥ و ١٤٦ / ١١ .

(٢) حاشية ابن عابدين ٧٥٨ / ٦ ، حاشية البانى على شرح الزرقانى على مختصر خليل ٣٨٨ / ٨ ، منح الجليل شرح مختصر خليل ٦٧٢ / ٩ ، إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين للدمياطي ٢٦١ / ٣ ، كشف النقاع للبهوتى ٤٢٥ / ١٠ ، مطالب أولى النهى في شرح غالية المنتهى ٦٠٢ / ٤ .

(٣) الاختيار لتعليق المختار للموصلى ٨٥ / ٥ ، تبیین الحقائق ٢٢٩ / ٦ ، الفواكه الدواني للنفراوي ٢٤٩ / ٢ ، شرح ابن ناجي على متن الرسالة ٤٠٧ / ٢ ، نهاية المطلب في درایة المذهب لإمام الحرمين الجوینی ٧ / ٩ ، الوسيط في المذهب للإمام الغزالی ٣٣١ / ٤ .

(٤) الفواكه الدواني للنفراوي ٢٤٩ / ٢ ، شرح ابن ناجي على متن الرسالة ٤٠٧ / ٢ .

وقد حض رسول الله ﷺ على تعلمه وتعليمه ، وبين مكانته ، وأنه نصف العلم ، فقد قال : " يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، تَعْلَمُوا الْفَرَائِضَ وَعَلَمُوهَا ، فَإِنَّهُ نِصْفُ الْعِلْمِ " <sup>(١)</sup> وَهُوَ يُنْسَى <sup>(٢)</sup> ، وَهُوَ أَوَّلُ شَيْءٍ يُنْزَعُ مِنْ أُمَّتِي <sup>(٣) " (٤)</sup> .  
وعنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَعْلَمُوا الْقُرْآنَ وَعَلَمُوهُ النَّاسُ ، وَتَعْلَمُوا الْفَرَائِضَ وَعَلَمُوهُ النَّاسُ ، فَإِنِّي أَمْرُؤٌ مَقْبُوضٌ وَإِنَّ الْعِلْمَ سَيْقَبْضُ وَتَظْهَرُ الْفِتْنَ حَتَّى يَخْتَلِفَ إِلَاثَانٌ فِي الْفِرِيْضَةِ لَا يَجِدَانِ مِنْ يَقْضِي بَيْنَهُمَا » <sup>(٥)</sup> .

(١) قَالَ ابْنُ الصَّلَاحَ : لَفْظُ النِّصْفِ هُنَّا عِبَارَةٌ عَنِ الْقُسْمِ الْوَاحِدِ وَإِنْ لَمْ يَسَاوِيَا ، وَقَالَ ابْنُ عَيْنَةَ : إِنَّمَا قِيلَ لَهُ : نِصْفُ الْعِلْمِ لَأَنَّهُ يُبْتَلِي بِهِ النَّاسُ كُلُّهُمْ ، وَقِيلَ : لَأَنَّ الْحُكَمَ الْمُكَافِفَينَ نَوْعًا : نَوْعٌ يَتَعَلَّقُ بِالْحَيَاةِ ، وَنَوْعٌ يَتَعَلَّقُ بِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَهَذَا هُوَ الْفَرَائِضُ ، وَقِيلَ : لَأَنَّ الْحُكَمَ تُتَنَقَّى مِنَ النُّصُوصِ وَمِنَ الْقِيَاسِ وَالْفَرَائِضُ لَا تُتَنَقَّى إِلَّا مِنَ النُّصُوصِ . انظر

جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي ١٠/٢ ، فتح الباري لابن حجر ٥/١٢

(٢) أي يسرع إليه النساء دون غيره بكثرة تشابهه وطرقه ومصادقه موجود ، فإنه أسرع العلوم نسبياً وأحوجها إلى الرياضة والمذاكرة فيه . فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي ٢٥٤/٣ ، التنویر شرح الجامع الصغير للأمير الصناعي ٦٣/٥ .

(٣) أي ينزع علمه منهم بمماته من يعلمه وإهمال من بعدهم له . التيسير بشرح الجامع الصغير للمناوي ٤٥١/١ .

(٤) سبق تخرجه في مقدمة البحث .

(٥) رواه الترمذى في سننه ، أبوابُ الْفَرَائِضِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعْلِيمِ الْفَرَائِضِ ٤٨٤/٣ ، وضعفه ، وقال الدارمى في سننه ، المقدمة ، بَابُ الْإِقْتِدَاءِ بِالْعِلْمِاءِ ٢٩٨/١ ، الحاكم ، وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخْرَجَاهُ وَوَافَقَهُ الْذَّهَبِيُّ ، الْمُسْتَدِرُكُ وَالْتَّخِيصُ ، كتاب الفرائض ٣٦٩/٤ ، والبيهقي في سننه الكبرى ، كتاب الفرائض ، باب الحث على تعليم الفرائض ٣٤٣/٦ .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهم - أن رسول الله ﷺ قال: " العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل: آية محكمة أو سنة قائمة أو فريضة عادلة " <sup>(١)</sup>.

وقد كانت الفرائض محل عناية الصحابة - رضي الله عنهم - والتابعين - رحمهم الله - لإدراكم فضله وخطره وأهميته ، ولحرصهم على الوقوف عند حدود الله سبحانه وتعالى .

فقد كتب عمر بن الخطاب ﷺ إلى أبي موسى الأشعري <sup>رض</sup> : «إذا لَهُوْنْ فَالْهُوْا بِالرِّمْيِ، وَإِذَا تَحَدَّثُمْ فَتَحَدَّثُوا بِالْفَرَائِضِ» <sup>(٢)</sup>.  
وعنه <sup>رض</sup> قال : «تَعْلَمُوا الْفَرَائِضَ وَالْحَنْ» <sup>(٣)</sup> والسُّنَّةَ كَمَا تَعْلَمُونَ

(١) رواه أبو داود في سننه ، كتاب الفرائض ، باب ما جاء في تعليم الفرائض ١١٩/٣ ، وابن ماجه في سننه ، افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم ، باب اجتناب الرأي والقياس ٢١/١ ، والدارقطني في سننه ، كتاب الفرائض ١١٧/٥ ، والحاكم في المستدرك ، كتاب الفرائض ٣٦٩/٤ ، وضعفه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ٧٥٢/١ ، وابن رجب في مجموع الرسائل ١٠/٣ ، والذهباني في المذهب في اختصار السنن ٢٣٦١/٥ ، وابن الملحق في الدر المنير ٤٦٠/٣٠ ، والشوكتاني في نيل الأوطار ٦٥/٦.

(٢) رواه الحاكم وقال : هذا وإن كان موقوفاً فإنه صحيح السناد ، ووافقه الذهباني ، المستدرك والتلخيص ، كتاب الفرائض ٣٧٠/٤ ، والبيهقي في سننه الكبرى ، كتاب الفرائض ، باب الحث على تعليم الفرائض ٣٤٤/٦ .

(٣) تعلموا الحن كما تعلمون القرآن : قيل: أراد اللغة ، أي معرفة وجوه الكلام وتصرفه والحكمة به ، والعرب تقول: هذا لحنبني فلان إنما تريد لغتهم ، وقيل: أراد الخطأ ؛ لأن من تعلم الخطأ فقد تعلم الصواب. جامع بيان العلم وفضله ٢٤٤/٢ ، التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٥١١/٣٢ .

الْقُرْآنَ »<sup>(١)</sup>.

وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: " مَنْ قَرَا مِنْكُمُ الْقُرْآنَ فَلَيَتَّلَمَّ الْفَرَائِضَ فَإِنْ لَقِيَهُ أَعْرَابِيًّا قَالَ: يَا مُهَاجِرُ، أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: وَأَنَا أَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيَقُولُ الْأَعْرَابِيُّ: أَتَفَرِضُ يَا مُهَاجِرُ؟ فَإِنْ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: زِيَادَةُ خَيْرٍ، وَإِنْ قَالَ: لَا، حَسِيبَتُهُ قَالَ: فَمَا فَضْلَكَ عَلَيَّ يَا مُهَاجِرُ " <sup>(٢)</sup>.

وقد اشتهر كثير من الصحابة في الفرائض علماً وعملاً ، منهم : زيد بن ثابت ، الذي شهد له النبي ﷺ أنه أكثرهم علماً به ، حيث قال : " أفرضكم

(١) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، كتاب الفرائض ، ما قالوا في تعليم الفرائض ٦ / ٤٠ ، وسعيد بن منصور في سنته ، كتاب الفرائض ، باب الحث على تعليم الفرائض ١ / ٤٣ ، والدارمي في سنته ، كتاب الفرائض ، باب في تعليم الفرائض ٤ / ١٨٨٥ ، والبيهقي في سنته الكبرى ، كتاب الفرائض ، باب الحث على تعليم الفرائض ٦ / ٣٤٤ ، والأثر صحيح كما في : العتيق مصنف جامع لفتاوي أصحاب النبي ﷺ لمحمد بن مبارك حكيمي ص ٧٣٧ .

(٢) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، كتاب الفرائض ، ما قالوا في تعليم الفرائض ٦ / ٢٣٩ ، والدارمي في سنته ، كتاب الفرائض ، باب في تعليم الفرائض ٤ / ١٨٨٨ ، وقال الحاكم: هَذَا مَوْقُوفٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ شَاهِدٌ لِلنَّبِيِّ الَّذِي قَدَّمَنَا - يعني أثر عمر <sup>رض</sup> السابق فإنه من روایة سعيد بن المسيب ولم يسمع منه ، وقال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم ، المستدرك والتلخيص ، كتاب الفرائض ٤ / ٣٧٠ ، ورواه من طريقه البيهقي في سنته الكبرى ، كتاب الفرائض ، باب الحث على تعليم الفرائض ٦ / ٣٤٤ .

زيد<sup>(١)</sup> ، والخلفاء الراشدون : أبو بكر وعمر وعثمان وعلي ، وكذلك ابن مسعود وابن عباس وغيرهم ، رضي الله عنهم أجمعين .

كما اهتم الفقهاء من مختلف المذاهب بعلم الفرائض وتفصيل أحكامه ومسائله وحسابه ، ولا يكاد يخلو كتاب من كتب الفقه عن باب فيه ، كما أن كثيرا منهم أفردوه بمؤلفات مستقلة .

(١) رواه - بالفاظ متعددة - الخمسة إلا أبا داود والنسائي ، ورواه النسائي في سننه الكبرى وصححه الترمذى وابن حبان والحاكم على شرط الشیخین ووافقه الذهبی ، وقد أعلمه بعضهم بالإرسال ، وقال ابن حجر: هُوَ حَدِيثُ حَسَنٍ ، ورمز له السیوطی بالصحة .

انظر : مسنـد أـحمد ١٨٤ / ٣ و ٢٨١ ، سـنـن التـرمـذـى ، أـبـوـأـبـ المـنـاقـبـ ، بـابـ مـنـاقـبـ مـعـاذـ بـنـ جـبـلـ ، وـزـيـدـ بـنـ ثـابـتـ ، وـأـبـيـ عـبـيـدـةـ بـنـ الـجـرـاحـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ ١٣٦ / ٦ ، سـنـنـ اـبـنـ مـاجـهـ ، بـابـ فـضـائـلـ أـصـحـابـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ ، فـضـائـلـ زـيـدـ بـنـ ثـابـتـ ٥٥ / ١ ، السـنـنـ الـكـبـرـىـ لـلـنـسـائـىـ ، كـتـابـ المـنـاقـبـ ، مـنـاقـبـ أـصـحـابـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ مـنـ الـمـهـاجـرـىـنـ وـالـتـصـارـىـ وـالـنـسـاءـ ، زـيـدـ بـنـ ثـابـتـ ٣٦٣ / ٧ ، صـحـيـحـ اـبـنـ حـبـانـ ، كـتـابـ إـخـبـارـهـ ﷺ عـنـ مـنـاقـبـ الصـحـابـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ أـجـمـعـينـ ، ذـكـرـ الـبـيـانـ بـأـنـ زـيـدـ بـنـ ثـابـتـ كـانـ مـنـ أـفـرـضـ الصـحـابـةـ ٨٦ / ١٦ ، الـمـسـتـدـرـكـ عـلـىـ الصـحـيـحـيـنـ لـلـحـاـكـمـ وـالـتـلـخـيـصـ لـلـذـهـبـيـ ٤٧٧ / ٣ ، فـتـحـ الـبـارـيـ لـابـنـ حـرـجـ ٢٠ / ١٢ ، التـلـخـيـصـ الـحـبـيرـ لـابـنـ حـرـجـ ١٨١ / ٣ ، الـجـامـعـ الصـغـيرـ لـلـسـيـوطـيـ . ٧٨ / ١

## المبحث الثاني

### التكيف الفقهي لاستخدام الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات وحكمه

وفيه مطلبان :

#### المطلب الأول

##### التكيف الفقهي لاستخدام الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات

إن الغاية المنشودة من تفسيم المواريث وتنفيذ الوصايا هو إعطاء كل ذي حق حقه من ترکة الميت أو من وصيته، وفق ما فرضه الله تعالى في كتابه العزيز، أو ما ورد عن النبي ﷺ من سنة صحيحة، أو ما روي عن الصحابة الأجلاء من آثار في المسائل التي لا نص فيها ، أو ما اجتهد فيه الأئمة الأعلام، سواء المتقدمون أو المتأخرن، وحتى المعاصرون ، كما في الوصية الواجبة في معظم البلدان الإسلامية ، ومنها مصر .

وإذا تم ذلك وفقاً للشروط والضوابط المقررة عند الفقهاء كالمتعلقة بشروط الإرث وموانعه، وبعد معرفة أصحاب الفروض وأحوالهم والعصبات وأقسامهم وتفصيلات الحجب والحرمان والعلول والتصحيح والرد وميراث الحمل والمفقود والغرقى والهدمى والحرقى ونحوهم مما يمكن إطلاق مصطلح " الموت الجماعي " عليهم ، وميراث ذوى الأرحام وغير ذلك من مسائل الإرث والوصية الاختيارية والواجبة ؛ فالواقع حينئذ أنه لا فرق أن يقوم بتوزيع الترکة فقيه متخصص من البشر كمفتي أو قاضٍ ، أو يقوم بذلك إحدى أدوات تقنيات أو آلات الذكاء الاصطناعي ، أو أحد الواقع والتطبيقات الحديثة .

## المطلب الثاني

### حكم تقسيم الترکات والوصايا عن طريق الذكاء الاصطناعي وأدله

الذكاء الاصطناعي بتقنياته وأنظمته المختلفة، من المسائل العلمية والعملية المستجدة، التي لم يعرفها فقهاء الشريعة القدامى، فما هو موقف الشرع من تلك التقنيات الذكية ؟

إن ما تقدمه هذه التقنيات للبشرية من خدمات جليلة في مجالات عده نافعة ومشروعة - ومنها تقنيات تقسيم الترکات والوصايا - أمر لا يخفى على أهل الشأن، فيكون حكمها المشروعة؛ لتحقق الغاية بها وهي إعطاء الحقوق لأصحابها بطريق صحيح ، قد يكون أضبطة وأسرع من البشر .

#### الأدلة على مشروعية تقسيم الميراث بـ تقنية الذكاء الاصطناعي :

يمكن الاستدلال على جواز توزيع الترکة بأدوات الذكاء الاصطناعي بالأدلة العامة الدالة على الإباحة الأصلية من الكتاب والسنة والأثر والمعقول :  
أما الكتاب : فيما يأتي :

١ - قوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾<sup>(١)</sup> وقوله عز وجل: ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لَّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

وجه الدلالة من الآيتين: أن قوله تعالى: "خلق لكم" وقوله "وسخر لكم" أي من أجلكم، لأجل الانتفاع بها في الدين والدنيا، أما في الدنيا فإصلاح الأبدان والتقوي بها على الطاعات ، وأماما في الدين فللاستدلال بهذه الأشياء والاعتبار بها ، وكثير

(١) سورة البقرة ، من الآية ٢٩.

(٢) سورة الجاثية ، الآية ١٣.

من الفقهاء يستدلّون بهذا على أنَّ الأصلَ فِي المُنَافِعِ الإِبَاحَةُ وَالْحَلُّ ؛ لأنَّ المقام هنا مقام امتنان، ولا يمكن أن يمْنَ الله سبحانه وتعالى على عباده بشيء محرم<sup>(١)</sup> وعلى هذا فكل ما يصنعه أو يبتكره الإنسان من الآلات والأجهزة والتقنيات فالأصل فيه الحل والإباحة ما لم يرد فيه دليل يحرمه، وما من شك في أن الذكاء الاصطناعي يمكن تسخيره لخدمة الإنسان في شتى مناحي الحياة سواء كانت طبية أو اجتماعية أو شرعية أو جيولوجية أو عسكرية أو اقتصادية أو غير ذلك.

٢ - قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ جَاهُوا فِينَا لِنَهَا يُنْهَى هُنَّ مِنَ الْمُسْنَنِ﴾<sup>(٢)</sup>.

وجه الدلالة من الآية : أن المشاوره في طلب الحق والمجاهدة في طلب العلم والأخذ بالأسباب من باب المجاهدة في الله عز وجل، فيكون سبباً للوصول إلى الرشاد والهدا<sup>(٣)</sup> ، واستنارة الإنسان بآراء ذوي الخبرة والاستعانة بالتقنيات

(١) أحكام القرآن للجصاص ٣٣/١ ، التفسير الكبير ومفاتيح الغيب للفخر الرازي ٣٧٩/٢ ، اللباب في علوم الكتاب لابن عادل الحنفي ٤٨٧/١ ، فتح القدير للشوكاني ٧١/١ ، تفسير القرآن الحكيم ( المنار ) لمحمد رشيد رضا ٢٠٦/١ ، الإحکام في أصول الأحكام لابن حزم ٢٧/٧ ، أصول السرخسي ١٢٠/٢ ، روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة ١٣٤/١ ، المحصول للرازي ١٧٥/٥ و ٩٧/٦ ، الموافقات الشاطبي ٤٧٧/١ ، الذخيرة للقرافي ١٥٥/١ ، كشاف القناع عن متن الإقانع للبهوتی ٣٨٦/١ .

(٢) سورة العنكبوت الآية ٦٩ .

(٣) معالم التنزيل في تفسير القرآن للبغوي ٥٦٨/٣ ، المبسوط للسرخسي ٧٦/١٦ ، بدائع الصنائع ١٢/٧ ، الناج والإكيليل لمختصر خليل ١٠٧/٨ ، المدخل لابن الحاج ٤١/٤ ، الأم للإمام الشافعي ١٠٠/٧ ، الحاوي الكبير للماوردي ٤٨/١٦ ، المغني لابن قدامة ٤٥/١٠ و ٤٦ ، المبدع في شرح المقنع ١٦٧/٨ ، المحلي لابن حزم ٤٣١/٨ .

الحديثة فيما ينظر به من مسائل المواريث والوصايا يدخل في هذا الباب .  
وأما السنة :

فعن أبي الدرداء رض يرفعه إلى النبي ﷺ قال : " ما أحل الله في كتابه فهو حلال ، وما حرم فهو حرام ، وما سكت عنه فهو عافية فاقبلاوا من الله عافيته ، فإن الله لم يكن نسيًا ، ثم قرأ ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴾ <sup>(١)</sup> ﴿٢﴾ .

#### وجه الدلالة من الحديث :

أنه يدل على أن الأصل في المنافع الإباحة والحل ، وفي المضار التحريم ،  
وما دام أنه لم يرد في شيء نص بالتحريم فهو على هذا الأصل <sup>(٣)</sup> ، والذكاء

(١) سورة مريم ، من الآية ٦٤ .

(٢) رواه البزار في مسنده " البحر الزخار " ٢٦/١٠ ، وقال : إسناده صالح ، والدارقطني في سننه ، كتاب الزكاة ، باب الحث على إخراج الصدقة وبيان قسمتها ٥٩/٣ ، والحاكم في المستدرك ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، المستدرك والتلخيص ، كتاب التفسير ، تفسير سورة مريم ٤٠٦/٢ ، والبيهقي في سننه الكبرى من طريق الحاكم ، كتاب الضحايا ، باب ما لم يذكر تحريمه ، ولا كان في معنى ما ذكر تحريمه مما يؤكل أو يشرب ٢١/١٠ ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٧١/١ : إسناده حسن ، ورجاله موثقون .

(٣) جامع العلوم والحكم لابن رجب ١٥١/٢ ، فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ٢٦٦/١٣ ، شرح سنن أبي داود لابن رسلان ٤٢٣/١٥ ، شرح الأربعين النووية للمناوي ص ١٢٨ ، نيل الأوطار للشوكتاني ١٢١/٨ ، التقرير والتحبير في علم الأصول لابن أمير ١٣٥/٢ ، نفائس الأصول في شرح المحصول للقرافي ٣٩٧٤/٩ ، تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول لعلاء الدين المرداوي ص ٣٢٢ ، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول للشوكتاني ٢٨٣/٢ وما بعدها ، الأشباه والنظائر للسيوطى ص ٦٠ ، الأشباه والنظائر لابن نجيم ص ٥٧ ..

الاصطناعي بتقنياته المباحة وأنواعه المشروعة ومنها تقنية تقسم الترکة والوصايا يدخل تحت هذا الأصل؛ لعدم ورود نص من الشارع بتحريمه .  
**وأما الآثر :**

فعن ابن عباس ﷺ قال : " كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء تقدّراً، فبعث الله تعالى نبيه ﷺ وأنزل كتابه وأحل حلاله وحرّم حرامه، فما أحلّ فهو حلال، وما حرّم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو، ثم تلا الآية: ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا ... إِلَى آخِرِ الآيَةِ ﴾ (١) ووجه الدلالة منه كالحديث قبله .

**وأما المعقول :**

فهو أن من مقاصد الشريعة الغراء مراعاتها مصالح العباد بتشريع الأحكام الموصلة إلى هذه المصالح ، والتي تختلف باختلاف الزمان والمكان والحال، وقد جاءت الشريعة بتحصيل مصالح العباد وتکثیرها ودفع المفاسد وتقليلها ، ومن المعروف أنه حيثما وجدت المصلحة وظهرت أumarات العدل فَثُمَّ شرع الله. وكل مصلحة لم ينص الشارع على حكم فيها فالاصل أنها مشروعة، ما دامت ملائمة لتصرفات الشارع وحكمته ورعايته للعباد ، ولا تخالف حکماً من أحكامه ، ذلك أن الأحكام الشرعية - خاصة في جانب المعاملات وحقوق الناس - في

(١) سورة الأنعام ، الآية ١٤٥ .

(٢) رواه أبو داود في سننه، كتاب الأطعمة، باب ما لم يذكر تحريمه ٣٥٤/٣٥٤، وصححه الحاکم على شرط الشیخین، المستدرک کتاب التفسیر ، تفسیر سورة الأنعام . ٣٤٧/٢ .

أصولها وفروعها معللةٌ برعاية مصالح العباد وتحريم الظلم ودفع الضرر عنهم ، ونفعهم في عاجلهم وآجلهم<sup>(١)</sup>.

وبناء على ما سبق فكل مصلحة يرجى منها تحصيل منفعة مشروعة فهي مطلوبة شرعا ، وكل مفسدة ضارة فهي منهى عنها ، واستخدام الذكاء الاصطناعي في تقسيم وتوزيع الترکات والوصايا وإعطاء كل ذي حق حق مصلحة معترفة ، فيدخل تحت مقاصد الشريعة الغراء .

---

(١) قواعد الأحكام للعز بن عبد السلام ٧٣/٢، الفتاوی الكبرى لابن تيمیة ٤٤٣/١ و ٤٦٩/٤، إعلام الموقعين لابن قیم الجوزیة ١١/٣، الطرق الحکمية لابن قیم الجوزیة ص ١٣، المواقفات للشاطبی ٩/٢، ٢٣٠/٥، مقاصد الشريعة لابن عاشور ٤٢٠/٢.

## المبحث الثالث

**إمكانيات ومزايا وسلبيات استخدام الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات**  
وفيه مطلبان:

### المطلب الأول

**إمكانيات الذكاء الاصطناعي ومزايا استخدامه في قسمة الترکات**  
وفيه فرعان:

#### الفرع الأول

##### **إمكانيات الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات**

الذكاء الاصطناعي بتقنياته له دور مهم في القيام بأداء المهام التي تناط به ومنها تسهيل قسمة الإرث والوصايا - الواجبة والاختيارية - حيث يتميز بكافأة عالية وسرعة كبيرة من خلال إتمامه إجراء عمليات التقسيم والتوزيع في وقت قصير، مع دقة النتائج بالمقترنات المعطاة له لتفاديها ومعالجة الكم الهائل من البيانات مهما كان حجمها كثرة أو تعقيدا، وبذلك يوفر التكلفة الزمنية والمالية والجهد البشري<sup>(١)</sup>.

(١) دور الذكاء الاصطناعي في تعزيز العدالة الناجزة أمام القضاء "دراسة مقارنة مع النظمتين القانوني والقضائي في دولة قطر" - ماجستير للباحثة فاطمة عبد العزيز حسن أحد بلال ص ٢٤ و ٢٨ و ٣٣ و ٣٤ ، الإفتاء الافتراضي حقيقته - آثاره وضوابطه للدكتور عmad Hamdy Ibrahim ص ٥ - المؤتمر الدولي الثاني بتمكين التطبيقات الذكية بين الفقه والقانون - رؤية مستقبلية في دولة الإمارات العربية المتحدة - إبريل ٢٠٢١ م ، الذكاء الاصطناعي في مواجهة الإفتاء

[HTTPS://GATE.AHRAM.ORG.EG/DAILY/NEWS/204491/41/900309/%D9%81%D9%83%D8%B1-%D8%AF%D9%8A%D9%86%D9%89/%C2%AB%D8%A7%D](https://GATE.AHRAM.ORG.EG/DAILY/NEWS/204491/41/900309/%D9%81%D9%83%D8%B1-%D8%AF%D9%8A%D9%86%D9%89/%C2%AB%D8%A7%D)

وإليك ذكر بعض إمكانياته ودوره ومزاياه في مجال إدارة الترکات وتقسيمها وتوثيقها ، وذلك فيما يأتي :

١ - القدرة على تصنیف وترتيب الورثة وفقاً لأحكام وآراء الفقهاء ومراجعة ذلك ومصادره المعرفية ، وبذلك يمكن للباحثين عن توزيع الإرث أو المسائل الفرضية أن يجدوا حل لها بسهولة ويسر ، ويتصفون بالرجوع إلى المراجع المعترفة بشكل فعال ، والتواصل المباشر مع العلماء المتخصصين ، سواء عبر منصات الدردشة أو الروبوتات الذكية ، وبذلك يمكن للأفراد طرح مسائلهم والحصول على الإجابات بشكل فوري ويسير ، وهناك تطبيقات مصممة متخصصة تقوم تنظيم وتوزيع الإرث وتقسيم أصول الترکات بين المستحقين ، وسأذكر بعضها بالتفصيل - بمشيئة الله تعالى .

٢ - أنه يمكن استخدام التطبيقات والبرامج لإدارة الوثائق والمعلومات بالإرث خاصة لدى الجهات الرسمية في القضاء والفتوى ، مما يجعلها متاحة وسهلة الوصول للمستفيدين ، كما أنه يمكن استخدام التوقيع الإلكتروني والشهادات الرقمية لتوثيق الوصايا والوثائق القانونية المتعلقة بالإرث <sup>(١)</sup> .

9%84%D8%B0%D9%83%D8%A7%D8%A1-  
%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B5%D8%B7%D9%86%D8  
%A7%D8%B9%D9%89%C2%BB-%D9%81%D9%89-  
%D9%85%D9%88%D8%A7%D8%AC%D9%87%D8%A9-  
%C2%AB%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%81%D8%AA%D8  
%A7%D8%A1%C2%BB.ASPX

(١) الذكاء الاصطناعي والروبوت للدكتور أحمد البرعي ص ٥٧ ، مجلة دار الإفتاء المصرية - العدد ٤٨ ، دور الذكاء الاصطناعي في تعزيز العدالة الناجزة أمام القضاء ص ١٢٩ ، أحكام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القضاء ص ٥٥٦ ، المسؤولية الجنائية الناتجة عن أعمال الذكاء الاصطناعي لعمرو محمد منيب ص ٢٣ .

- ٣ - أنه يمكن المستحقين من إدارة الترکات من الأصول والممتلكات المالية في المصارف والبنوك من خلال الخدمات المصرفية ، وذلك عبر التطبيقات الذكية الإلكترونية التي تتيحها المصارف ، مما يسهل عملية تقسيم وتوزيع الإرث <sup>(١)</sup>.
- ٤ - يمكن استخدام تقنيات الذكاء الصناعي لتصنيف وتحليل وتقدير الأصول والديون المتعلقة بالترکة ، وتقديم توصيات حول كيفية التوزيع بشكل أمثل ، مما يسهم في القسمة بشكل منظم ودقيق وفعال <sup>(٢)</sup>.
- ٥ - يمكن استخدام الذكاء الاصطناعي لتسهيل التواصل بين الوارثين والوكلاء والمحامين والخبراء الماليين؛ لضمان فهم دقيق لعمليات تقسيم وتوزيع الترکة .
- ٦ - للذكاء الاصطناعي ب التقنيات القدرة على الترجمة والتعریف، فمن خلاله يمكن ترجمة المسائل الفرضية والأحكام الشرعية المتعلقة بها ل اللغات مختلفة بحيث يفهمها المستخدم ، وبذلك يتيح فهماً أوسع وأعم للمعلومات الشرعية، وتوفير الأجوبة بلغات مختلفة ، خاصة أن أكثر المسلمين عددا لا يتكلمون العربية <sup>(٣)</sup>.

(١) الذكاء الاصطناعي والشبكات العصبية للدكتور محمد على الشرقاوي ص ٨٦ ، استخدامات الذكاء الاصطناعي - استخدام تقنية التزيف العميق للدكتور أحمد مصطفى محرم ص - بحث منشور في البحوث الفقهية والقانونية - كلية الشريعة والقانون بدمشق جامعة الأزهر - العدد التاسع والثلاثون - أكتوبر ٢٠٢٢ م .

(٢) الذكاء الاصطناعي وأثره في الضمان في الفقه الإسلامي للدكتور عبد الرحيم محمد عبد الرحيم ص ١١ ، بحث منشور في مجلة الدراسات القانونية كلية الحقوق بجامعة الزقازيق - العدد ٥٥ الجزء الأول - مارس ٢٠٢٢ م .

(٣) أحكام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القضاء ص ٥٣ و ص ٢٧١ ، الذكاء الاصطناعي والترجمة:

<https://agatotranslate.com/%D8%A7%D9%84%D8%B0%D9%83%D8%A7%D8%A1%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B5%D8%B7%D9%86%D8%A7%D8%B9%D9%8A->

٧ - تمكين علم الميراث من زيادة الوصول والانتشار؛ لأنّه يمكن الأفراد من الوصول إلى مصادر كثيرة لحل المسائل وقسمة الترکات حسب الشرع بسهولة، سواء عبر التطبيقات الذكية، ويسهل لهم تصفّح البيانات بشكل فعال، مما يجعل هذا العلم متاحاً للمسلمين بشكل أوسع وأسرع ، خاصة أن علم المواريث لا يهتم به غالباً إلا المتخصصون أو الدارسون ، وبذلك يتاح للمسلم التحقق من صحة المعلومات والحقوق ، حيث يواجه الأفراد في عصر التكنولوجيا الحديثة تحدي تحقق صحة المعلومات التي يتلقونها من مصادر مختلفة .

---

مقدمة وأخلاقيات الذكاء الاصطناعي - الإصدار الأول - سبتمبر ٢٠٢٣ م  
https://sdaia.gov.sa/ar/SDAIA/about/Documents/ai-principles.pdf

## الفرع الثاني

### مزايا استخدام الذكاء الاصطناعي في قسمة التراثات

يتميز استخدام الذكاء الاصطناعي في الميراث بالعديد من المزايا<sup>(١)</sup> ، منها:

١ - أنه يمكن أن يساعد الذكاء الاصطناعي في تحديد الورثة الشرعية وتوزيع الميراث الشرعي بدقة أكبر من الطرق التقليدية ، وذلك لأن الذكاء الاصطناعي قادر على تحليل المعلومات بشكل أكثر شمولاً ودقة من البشر في كثير من الأحيان ، بل قد يكون الذكاء الاصطناعي في مجال دعاوى التراثات في المحاكم أكثر تفوقاً من العقل البشري ، وسيكون الحساب دقيقاً بصورة أكثر شمولية من نظرائه من المتخصصين بتقسيم التراثات ، أو القاضي البشري في محكمة الأسرة<sup>(٢)</sup>.

٢ - يتميز الذكاء الاصطناعي بالسرعة في إجراءات الميراث، مما يوفر الوقت والجهد للورثة، وذلك لأن الذكاء الاصطناعي قادر على معالجة المعلومات بسرعة أكبر من البشر<sup>(٣)</sup>.

٣ - لا شك أن الذكاء الاصطناعي يحقق العدالة في توزيع الميراث بإعطاء كل ذي حق حقه والتي هي أهم المبادئ التي يقوم عليها نظام الميراث في الإسلام ،

(١) أحكام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القضاء ص ٤٧ و ٣٤٦ ، مبادئ وأخلاقيات الذكاء الاصطناعي - سدايا - السعودية - الإصدار الأول - سبتمبر ٢٠٢٣ م .

<https://sdaia.gov.sa/ar/SDAIA/about/Documents/ai-principles.pdf>  
دور الذكاء الاصطناعي في تعزيز العدالة الناجزة أمام القضاء للدكتورة فاطمة بلال ص ٤٠ وما بعدها .

(٢) دور الذكاء الاصطناعي في تحقيق العدالة الناجزة أمام القضاء لفاطمة عبد العزيز بلال ٣٣ .

(٣) الذكاء الاصطناعي والروبوت للدكتور أحمد البرعي ص ٨٠ .

من خلال تطبيق أحكام المواريث ، ذلك أن الذكاء الاصطناعي قادر على تحليل الأحكام بدقة قد تكون أكبر من دقة البشر ، إذ يعتمد في تحديد الورثة وتوزيع الميراث على الأصول والأحكام التي تبني عليها القسمة <sup>(١)</sup> .

وقد أثبتت بعض الدراسات أن الذكاء الاصطناعي قادر على تحليل هذه العوامل بشكل أكثر دقة وسرعة من البشر ، فعلى سبيل المثال: وجدت دراسة أجريت في جامعة الملك سعود أن الذكاء الاصطناعي كان قادراً على تحديد الورثة الشرعية بدقة تصل إلى ٩٩ % وبسرعة أكبر في غضون دقائق معدودة من التي تستغرقها إجراءات الميراث التقليدية من البشر ، والتي تحتاج إلى جمع المعلومات ومعالجتها يدوياً .

٤ - يمكن للذكاء الاصطناعي أن يساهم في تسهيل إجراءات الميراث على الورثة، وذلك من خلال تقديم المعلومات والتوجيهات اللازمة لهم ببيان الأحكام المتعلقة بعلم الفرائض .

(١) الذكاء الاصطناعي والروبوت للدكتور أحمد البرعي ص ١٨ .

## المطلب الثاني

### التحديات والسلبيات التي تواجه توظيف الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات

سبق بيان إمكانيات ومزايا الذكاء الاصطناعي حيث يتميز بكمية عالية وسرعة كبيرة من خلال إتمامه إجراء عمليات التقسيم والتوزيع ، إلا أن فيه بعض العيوب والسلبيات <sup>(١)</sup> ، ذكرها منها ما يلي :

١ - الذكاء الاصطناعي قد يكون فاقداً عن العقل البشري ، خاصةً إذا تمت برمجة التطبيقات مع وجود أخطاء في المعلومات الشرعية أو القانونية أو معلومات الوراثة ، مما قد يتربّى على هذا بعض الآثار السلبية عند إصدار الإجابة عن المسائل الفرضية والتعامل مع النصوص الشرعية ، حيث يعتبر فهم السياق والتفاصيل الدقيقة في الأسئلة الشرعية والتحليل العميق للنصوص الشرعية وكلام الفقهاء من مهارات علماء الفرائض المتخصصين ذوي الخبرة خاصة في المسائل الاجتهادية الخلافية .

(١) دار الإفتاء المصرية - المؤشر العالمي للفتوى - حصاد التقرير السنوي لعام ٢٠٢٣ م ، تاريخ النشر : ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م ،

<https://www.dar-alifta.org/ar/Articles/9163/%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%88%D8%B4%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%8A-%D9%84%D9%84%D9%81%D8%AA%D9%88%D9%89-%D9%8A%D9%82%D8%AF%D9%85-%D8%AD%D8%B5%D8%A7%D8%AF-%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1%D9%87-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%86%D9%88%D9%8A--%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%85>

٢ - قد يؤدي استخدام الذكاء الاصطناعي إلى الاستغناء أو التخلّي عن الجانب البشري ، ومن ثُمَّ التكفل بالأسئلة والإجابات بطريقة إلكترونية ، مما يؤدي إلى فقدان البعد الفكري والتأويني الذي تميز به أهل العلم والاختصاص ، خصوصاً عند حصول الخلافات المالية على أصول التركة وما يندرج تحتها من الممتلكات ، والتي تحتاج إلى سماع كل أطراف الوارثين ، وقد يتربّط على هذا إبداء آراء وفتاویٌ مختلفة عن التي تظهر عبر هذا الذكاء الاصطناعي .

٣ - توزيع الميراث يختلف من بلد دون آخر حسب النظام المعتمد لديها تبعاً لاختلاف أقوال الفقهاء ، فلا بد من مراعاة ذلك عند استخدام الذكاء الاصطناعي ، ومن أمثلة ذلك : المسألتان الغراون ، المسألة الحجرية ، ميراث الجد مع الإخوة ، ميراث الأم إذا اجتمع معها إخوة المتّ بغير الوارثين ، الوصية الواجبة ، وسيأتي قريباً - بمشيئة الله تعالى - مزيد بيان لهذه المسائل وذكر اختلاف الدول الإسلامية في تطبيقها .

٤ - إن المؤشر العالمي للفتوى (GFI) التابع لدار الإفتاء المصرية كشف أن ٤٠٪ من تقنيات الذكاء الاصطناعي قد تحمل تأثيرات إيجابية على الوضع الديني والإفتائى مستقبلاً، وتتمثل في تحسين الأداء والعملية الإنتاجية الإفتائية بتوفير كم كبير من المعلومات والأراء والفتاوی في مختلف المجالات، في أقل وقت ممكن، مقابل ٦٠٪ للتأثيرات السلبية المحتملة، التي يتمثل أهمها في طريقة استقاء المعلومات من الذكاء الاصطناعي<sup>(١)</sup>.

---

(١) دار الإفتاء المصرية - المؤشر العالمي للفتوى - حصّاد التقرير السنوي لعام ٢٠٢٣م - تاريخ النشر : ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م

<https://www.dar-alifta.org/ar/Articles/9163/%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%88>

٥ - إمكانية تسميم البيانات<sup>(١)</sup> ، بمعنى تعرض أنظمة الذكاء الاصطناعي للاختراق وتزويد ببيانات مؤذنة أو مغلوطة ، مما يؤثر على نتائجه ومخراجه . وبالجملة : فإنه ينبغي أن ننظر إلى تقنيات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي في تقسيم الإرث كأدوات ووسائل معايدة، لتعزيز استنبط الأحكام الشرعية

%D8%B4%D8%B1-

%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%8A-%D9%84%D9%84%D9%81%D8%AA%D9%88%D9%89-%D9%8A%D9%82%D8%AF%D9%85-%D8%AD%D8%B5%D8%A7%D8%AF-%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1%D9%87-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%86%D9%88%D9%8A--%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%85

أثر الذكاء الاصطناعي في صياغة الفتوى - مقال للدكتور موسى الزعاترة على موقع دار الإفتاء الأردنية - بتاريخ : ٢٠٢٣-٠٦-١٨ م

<https://aliftaa.jo/Article.aspx?ArticleId=5683>

(١) تسميم البيانات : هو مصطلح يشير إلى تقديم بيانات خالية من المعنى أو مؤذنة بهدف التأثير على أداء نماذج التعلم الآلي وخوارزميات الذكاء الاصطناعي المختلفة التي تعتمد بشكل أساسي على جودة البيانات ودقتها ، ويتم تسميم البيانات عن طريق التلاعب بالبيانات المدخلة إليه لكي تؤثر على نتائجه ومخراجه بطريقة معينة ، ويؤدي تسميم البيانات إلى تخفيض أداء وجودة نماذج التعلم الآلي وخوارزميات الذكاء الاصطناعي الأخرى . انظر : أحكام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القضاء ص ٦٧ ، حوكمة الذكاء الاصطناعي للدكتور إبراهيم المسلم ص ٢١ وما بعدها ، مقال بعنوان تسميم البيانات - موقع الهيئة العليا للعلوم والتكنولوجيا والابتكار بالین

<https://hasti.gov.ye/%D8%AA%D8%B3%D9%85%D9%8A%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%A7%D9%86%D8/A7%D8%AA-data-poisoning>

والوصول إلى إعطاء كل ذي حق حقه، وليس بديلا عن الجهد والعلم البشري والاستنباط الفقهي التقليدي، لأنَّ الفهم الشامل والعميق للأحكام الفقهية - خاصة في المسائل الخلافية - يتطلّب الخبرة والاستدلال والتفكير النقدي، وهذه المهارات يحملها العلماء والفقهاء وحدهم<sup>(١)</sup>.

---

(١) فقه الذكاء الاصطناعي في عملية الاستنباط الفقهي - مقال في موقع راديو النجاح

الإلكتروني <https://annaja7.net/%D9%81%D9%82%D9%87-.>

%D8%A7%D9%84%D8%B0%D9%83%D8%A7%D8%A1-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B5%D8%B7%D9%86%D8%A7%D8%B9%D9%85%D9%84%D9%8A%D9%8E%D9%91%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA/20776

## المبحث الرابع

### ضوابط وشروط تطبيق الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات

إن الاستعانة بتقنيات الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في حل مسائل علم الفرائض وتقسيم الترکات أمر مشروع ، لكن هذه الاستعانة لابد لها من ضوابط وشروط ، أبينها مع ضرب أمثلة لمسائل فرضية خلافية يلزم معرفتها من جانب مبرمج التقنية ، وذلك في المطالب الثلاثة الآتية :

#### المطلب الأول

##### الضوابط العامة لاستخدام الذكاء الاصطناعي في تقسيم الترکات

١- اعتماد التقنية الحديثة التي تقوم بتوزيع الترکة من لجنة علمية متخصصة من علماء الفرائض بعد اختبارها في مسائل الميراث اختباراً يثبت بما لا يدع مجالاً للشك فعاليتها ، وذلك بالتحقق من صحة تقسيمها للترکة بإعطاء كل ذي حق حقه وتلاشياً للأخطاء المحتملة ودفعاً للضرر <sup>(١)</sup> .

٢- عدم اعتماد عوام الناس أو غير المتخصصين من لا علم لهم على تلك التقنيات الحديثة في توزيع الترکة ؛ لعدم خبرتهم بقواعد الميراث ، وبالتالي لا يستطيعون اكتشاف ما قد يقع من أخطاء تلك التقنيات بما يتربّط عليه ضياع حقوق الورثة .

٣- اعتماد وتوثيق نتيجة تقنية تقسيم الذكاء الاصطناعي للترکة من الجهات الشرعية المختصة ؛ لكي يضفي عليها طابع الشرعية ، ومنعاً لوجود نتائج

(١) ضوابط توظيف تقنية المعلومات التطبيقية في خدمة الفقه للدكتور هشام بن عبد الملك آل الشيخ ص ٤٢ ، بحث منشور في مجلة البحوث الفقهية المعاصرة - العدد ٧٦ - مؤسسة البحوث والدراسات الفقهية وعلوم القرآن الكريم " الوقفيه " - السعودية .

متعارضة لمسألة الواحدة ، وبما يتفق مع المعمول به في الدولة عند اختلاف الدول في الأخذ بمذهب معين في المسألة ، بل أحياناً يكون الاختلاف في الدولة الواحدة <sup>(١)</sup>.

### المطلب الثاني

#### الشروط الواجب توافرها في تطبيقات الذكاء الاصطناعي

إن استخدام الذكاء الاصطناعي في تقسيم التركة يلزم له وجود تقنية أو تطبيق ، كما يلزم له وجود فقيه يعمل مع مختص " مبرمج " بإدخال المعلومات ، ولابد من شروط في التقنية ومدخل المعلومات ، ذكرها فيما يأتي :

**أولاً : شروط أداة الذكاء الاصطناعي :**

- ١ - سلامة ودقة تقنية وتطبيقات الذكاء الاصطناعي باختيار عملها، والتتأكد من صحة مخرجاتها <sup>(٢)</sup>.
- ٢ - التتأكد من عدم وجود اختراق وهو ما يعرف بـ " تسميم البيانات " كما سبق ؛ لأنه لو اخترق لأدى ذلك إلى عدم تحقق المقصود من استخدامه، وهو إيصال الحقوق إلى مستحقها <sup>(٣)</sup>.

(١) كما في مملكة البحرين وفي دولة العراق واليمن ، من حيث تطبيق المذهب السنى ، أو المذهب الشيعي الإمامى أو الزيدى .

(٢) أصول الذكاء الاصطناعي د.م خالد السيد ص ١٩٤ ، النظم الخبيرة د/ ريهام مصطفى ص ١٧ وما بعدها .

(٣) حوكمة الذكاء الاصطناعي د / إبراهيم المسلم ص ٣٧ .

٣- التأكد من اكتمال البيانات والمعلومات المدخلة في الجهاز؛ تجنبًا لوقوع الخطأ نتيجة نقص تلك البيانات والمعلومات<sup>(١)</sup>.

#### شروط مدخل المعلومات للذكاء الاصطناعي :

إن الشريعة راعت الدقة في توزيع المواريث ، تطبيقاً لكتاب الله تعالى الذي فصل أحكام المواريث تفصيلاً لا يكاد أن يكون موجوداً في غيره من الأحكام ، وقد تميز بعض الصحابة الأجلاء - رضوان الله عليهم - في علم المواريث مثل زيد ابن ثابت رض الذي قال فيه رسول الله ص " أفرضكم زيد " ، كما سبق . وقد قال رسول الله ص ذلك في زيد؛ لأنه كان أصحهم حساباً وأسرعهم جواباً ، وقد كان الصحابة يعترفون له بالتقدم في ذلك<sup>(٢)</sup> ، وقال الزهري : لو لا أن زيد بن ثابت كتب الفرائض لرأيت أنها ستذهب من الناس<sup>(٣)</sup> .

ومن أعلام الصحابة المشهورين في علم الفرائض أيضاً : عبد الله بن مسعود، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن عباس - رضي الله عنهم . وإذا كان التمكن في علم الفرائض معتبراً في سلف الأمة من الصحابة الأجلاء

(١) ضوابط توظيف تقنية المعلومات التطبيقية في خدمة الفقه للدكتور هشام بن عبد الملك آل الشيخ ص ٤٢ ، الدين في زمن الذكاء الاصطناعي - موقع إسلام أون لاين الإلكتروني .

[HTTPS://ISLAMONLINE.NET/%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%8A%D9%86-%D9%81%D9%8A-%D8%B2%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B0%D9%83%D8%A7%D8%A1-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B5%D8%B7%D9%86%D8/%D8%A7%D8%B9%D9%8A](https://ISLAMONLINE.NET/%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%8A%D9%86-%D9%81%D9%8A-%D8%B2%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B0%D9%83%D8%A7%D8%A1-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B5%D8%B7%D9%86%D8/%D8%A7%D8%B9%D9%8A)

(٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي . ٢١/٢

(٣) رواه بسنده يعقوب بن يوسف الفسوبي في كتابه المعرفة والتاريخ ٤٨٦/١ ، وانظر : سير أعلام النبلاء للذهبي ٤٣٦/٢ .

فمن بعدهم ليكون مرجعاً فيه فينبغي أن يكون ذلك شرطاً في مدخل المعلومات والبيانات إلى تقنيات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي الذي يعمل مع "المبرمج الفني"؛ لتعمل بطريقة صحيحة وتصدر الحل الصحيح والتقسيم العادل للتركة، وفقاً لما أعطيت فيها من المقدمات العلمية والمعلومات الشرعية. ولذلك فإنه يلزم توفر عدة شروط في مدخل المعلومات :

١- أن يكون من أهل العلم والفقه بصفة عامة ، وفقه الفرائض بصفة خاصة ، خبيراً بحساب وقسمة الترکات <sup>(١)</sup>.

ولقد أكد خبراء الحاسوب الآلي أن تقنيات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي تعتمد على الخبير والمهندس الفني المتخصص في فنيات الحاسوب الآلي ، فالخبير بدوره وبما لديه من معرفة خاصة بالعلم المدخل يكون لديه القدرة على تطبيق المهارات لحل جميع المسائل الفرضية التي تطرح على الجهاز ، بينما يتمثل دور المهندس بتركيب منطقة المشكلة عن طريق تفسير وتكامل الإجابات البشرية للأسئلة واستنتاج الأمثلة المشابهة <sup>(٢)</sup>.

٢- أن يكون عالماً باختلاف القوانين والأنظمة ، تبعاً لاختلاف الدول وما يجري العمل عليه في محاكم كل بلد أو قطر أو ما عليه الفتوى عندهم ، مع مراعاة اختلاف الدول والأقطار ، تبعاً لاختلاف المذاهب ، وأن يكون أهلاً لاختيار القول الراجح في المسائل الخلافية ، إذا كانت المسائل الفرضية معروضة في محل إقامات الجاليات الإسلامية في غير الدول الإسلامية .

(١) البيان للعراني ٥٦/١٣ ، تبصرة الحكم لابن فردون ٤/٣ ، ضوابط توظيف تقنية المعلومات التطبيقية في خدمة الفقه، للدكتور هشام آل الشيخ ص ٤٢ .

(٢) النظم الخيرة د/ ريهام مصطفى ص ١٧ ، الذكاء الاصطناعي د/ علاء السالمي ص ١٨٦ .

فلا يمكن - مثلا - أن يكون المدخل خبيرا في علم المواريث حسب قانون المواريث المصري وقانون الوصية الواجبة ، ثم يستخدمه في المملكة العربية السعودية مثلا، لما بينهما من اختلاف في مسائل : الجد مع الإخوة ، والمسألة الحجرية أو المشركة ، والوصية الواجبة ، فإن تقنية الذكاء الاصطناعي حينئذ لن تعطيه نتيجة صحيحة بلا شك ؛ للخلاف بين القوانين في كليهما .

ويمكن أن تقوم - مثلا - لجنة فقهية متخصصة في الفرائض بمراجعة التقنية أو التطبيق للتأكد من خلوه من الأخطاء ، مع ضبط المسائل الخلافية حسب قانون أو نظام الدولة التي تستخدم هذه التقنية .

### **المطلب الثالث**

#### **أمثلة لمسائل خلافية في الميراث قد يرتكبها وحديثاً**

#### **مبحث تقنية قسمة الترکات**

وسأذكر الخلاف في هذه المسائل إجمالا، دون استدلال أو ترجيح ؛ لأن الغرض هو ذكر مجرد الخلاف ؛ لتوضيح أنه يلزم في مدخل البيانات أن يكون عالما بهذا الخلاف قد يرتكبها وحديثاً عارفا بالأنظمة والقانون المطبقة في كل دولة ؛ ليتسنى له إدخال البيانات الصحيحة حسب التطبيق العملي بحسب الدولة التي تستخدم التقنية أو التطبيق الذي صممته ، مع مراعاة أن يكون أهلا لاختيار مذهب أو طريقة راجحة إذا كان الاستخدام من جالية مسلمة في دولة غير إسلامية لا تتبع مذهبنا أو قانوننا بعينه .

### المسألة الأولى : الجد مع الإخوة :

والمقصود بالجد هو أب الأب وإن علا ، وهو ما يعرف بالجد الصحيح .

وقد اتفق الفقهاء على أن الجد أباً الأب يحجب الإخوة والأخوات لأم<sup>(١)</sup>.

ثم اختلفوا في حكم الجد مع الإخوة أو الأخوات الشقيقات ، أو مع الإخوة أو الأخوات لأب ، هل يحجبهم أم يرثون معه ؟ على قولين في الجملة :

**القول الأول :** إن الجد يحجب الإخوة والأخوات الأشقاء أو لأب ، فهو بمنزلة الأب الذي يحجبهم بالإجماع ، وهذا قول أبي بكر الصديق رض وهو مروي عن جمع من الصحابة ، منهم : عثمان بن عفان وعائشة، وأبي بن كعب، وأبو الدرداء، ومعاذ بن جبل، وأبو موسى الأشعري ، وأبو هريرة وابن عباس وعمران بن الحصين ، وجابر بن عبد الله ، وأبو الطفيل ، وعبادة بن الصامت وعبد الله بن الزبير - رضي الله عنهم أجمعين - وإليه ذهب أبو حنيفة والظاهريه - داود وابن حزم - وبعض الشافعية كالمنزني وابن سريح وابن اللبان ، وأحمد في روایة عنه اختارها من الحنابلة ابن تيمية وابن القيم ، وهو قول بعض التابعين كعطاء وطاوس والحسن وجابر بن زيد وقتادة - رحمهم الله - وبعض الأئمة المجتهدين كإسحاق بن راهويه وأبي ثور ونعيم بن حماد وابن المنذر<sup>(٢)</sup>.

(١) الإجماع لابن المنذر ص ٧٣ ، مراتب الإجماع لابن حزم ص ٩٩ ، الإنقاض في مسائل الإجماع لابن القطان ١٠٠/٢ ، الحجة على أهل المدينة لمحمد بن الحسن الشيباني ٢٠٥/٤ ، المبسوط ٢٩/١٨٠ ، بداية المجتهد ٢/٣٤٤ ، الذخيرة ١٣/٤٢ ، الحاوي الكبير ٨/١٢١ ، نهاية المطلب للجويني ٩٦/٩ ، المغني ٩/٦٥ ، كشاف القناع ١٠/٣٤٠ . المحلى لابن حزم ٨/٣٢٨ .

(٢) الحجة على أهل المدينة لمحمد بن الحسن الشيباني ٤/٢٠٦ ، شرح مختصر الطحاوي للجصاص ٤/٩٤ ، المبسوط للسرخسي ٢٩/١٨٠ ، البحر الرائق شرح كنز الدفائق =

**القول الثاني :** أن الجد لا يحجب الإخوة والأخوات الأشقاء أو لأب ، بل يرثون معه ، وإليه ذهب جمع من الصحابة ، منهم علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت - رضي الله عنهم - وإليه ذهب المالكية والشافعية في الأصح والحنابلة في الصحيح من المذهب ، وأبو يوسف ومحمد من الحنفية ، وهو قول بعض التابعين كشريحة والشعبي وماسروق وعبيدة السلماني - رحمهم الله - ولكن اختلفوا في كيفية توريثهم ومقدار إرثهم معه اختلافاً كبيراً ، تبعاً لاختلاف الصحابة الثلاثة علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت - رضي الله عنهم - في كيفية ومقدار إرث الإخوة مع الجد <sup>(١)</sup>.

**موقف بعض الدول العربية الآن من الأخذ بأي القولين إجمالاً :**

اختلفت القوانين والأنظمة العربية في ميراث الجد مع الإخوة ، لكن الأكثرية

=لابن نجيم ٥٥٩/٨ ، عيون المسائل للقاضي عبد الوهاب ص ٦٣٦ ، بداية المجتهد لابن رشد الحفيid ٣٤٦/٢ ، الذخيرة للقرافي ٦٠/١٣ ، شرح مختصر خليل للخرشي ٢٠٢/٨ ، الحاوي ١٢٢/٨ ، نهاية المطلب ٩٧/٩ ، المذهب في فقه الإمام الشافعى للشيرازي ٤١٩/٢ ، المفقني ٦٥/٩ ، مجموع الفتاوى لابن تيمية ٣٤٢/٣١ وما بعدها ، إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن قيم الجوزية ٢٨٢/١ ، الفروع لمحمد بن مفلح ١٨/٨ ، المبدع لإبراهيم بن مفلح ٣٢٤/٥ ، كشاف القناع ١٠/٣٤٠ و ٣٤١ ، الإشراف على مذاهب العلماء لابن المنذر ٣٤٢/٤ وما بعدها ، الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف لابن المنذر ٣٢٧/٤ وما بعدها ، المحلى بالآثار لابن حزم ٣٠٥/٨ وما بعدها.

(١) التجرید للقدوري ٣٩٤٤/٨ ، المبسوط ١٨٠/٢٩ ، عيون المسائل للقاضي عبد الوهاب ص ٦٣٦ ، بداية المجتهد ٣٤٦/٢ ، الذخيرة ٦٠/١٣ ، الناج والإكليل ٥٨٨/٨ ، الأم ٤/٨٥ ، الحاوي ١٢٢/٨ ، مغني المحتاج ٢١/٣ ، المبدع لإبراهيم بن مفلح ٣٢٤/٥ ، الإنصاف للمرداوي ١٦/١٨ ، كشاف القناع ٣٤٢/١٠ ، الإشراف لابن المنذر ٣٤٣/٤ .

مثل قانون المواريث المصري <sup>(١)</sup> وقوانين سوريا <sup>(٢)</sup> والأردن <sup>(٣)</sup> والكويت <sup>(٤)</sup> واليمن <sup>(٥)</sup> والسودان <sup>(٦)</sup> وليبيا <sup>(٧)</sup> وتونس <sup>(٨)</sup> والجزائر <sup>(٩)</sup> والمغرب <sup>(١٠)</sup> وموريتانيا <sup>(١١)</sup> والإمارات <sup>(١٢)</sup> وقطر <sup>(١٣)</sup> أخذوا - إجمالاً - بمذهب القائلين بتوريث الإخوة والأخوات الشقيقات أو لأب مع الجد ، ولكن اختلفت هذه القوانين أيضاً في كيفية ومقدار إرثهم معه .

- (١) القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٤٣ " بشأن المواريث " المادة ٢٢ .
- (٢) قانون الأحوال الشخصية السوري رقم ٥٩ بتاريخ ١٩٥٣/٩/١٧ م ، المادة ٢٧٩ .
- (٣) قانون الأحوال الشخصية الأردني رقم ١٥ لسنة ٢٠١٩ م ، المادة ٢٩٠ .
- (٤) قانون الأحوال الشخصية الكويتي رقم ٥١ لسنة ١٩٨٤ م ، المادة ٣١٠ .
- (٥) قانون الأحوال الشخصية اليمني رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٢ م - المادة ٣٢٠ .
- (٦) قانون الأحوال الشخصية السوداني لسنة ١٩٩١ م ، المادة ٣٧٦ .
- (٧) ميراث الجد والإخوة و موقف قانون الميراث والوصية الليبي لجامعة مفتاح أبو ناهية ص ٩٤ ، مجلة جامعة المدينة - العدد الرابع والعشرون - إبريل ٢٠١٨ م .
- (٨) قانون الأحوال الشخصية التونسي لسنة ١٩٥٦ ، الفصل ١٠٨ .
- (٩) قانون الأسرة الجزائري ٨٤ - ١١ لسنة ١٩٨٤ م ، المادة ١٥٨ .
- (١٠) مدونة الأسرة المغربية ، القانون ٣٧٠٠٣ لسنة ٢٠٠٤ م ، القسم السابع : مسائل خاصة ، المواد ٣٦٠ إلى ٣٦٤ .
- (١١) قانون رقم ٢٠٠١ - ٥٢ . المتضمن مدونة الأحوال الشخصية - المادة ٢٦٧ .
- (١٢) قانون الأحوال الشخصية الإماراتي رقم ٢٨ لسنة ٢٠٠٥ م ، المادة ٣٣٣ .
- (١٣) قانون الأحوال الشخصية القطري رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٦ م المادة ٢٦٥ .

وخلال نظام الأحوال الشخصية السعودية فأخذ بمذهب القائلين بأن الجد يحجب الإخوة كالأب ، حيث نص في المادة (٢١٢) على : يكون ميراث الجد مثل ميراث الأب ويحجب الإخوة <sup>(١)</sup>.

#### المسألة الثانية : المسألة المشتركة :

هذه المسألة تعرف بعدة أسماء ، منها : العمرية والمنبرية والحرجية واليمية والحمارية والمشركة - بفتح الراء المشددة أو بكسرها .

وسميت بالمشتركة والمشركة للتشريك فيها بين جميع الإخوة في الثالث ، والحرجية: نسبة إلى قول بعضهم لعمر <sup>ﷺ</sup> : هب أن أبانا حمراً ملقى في اليم ، والحمارية لقول بعض الإخوة: هب أن أبانا حماراً <sup>(٢)</sup> ، أو لقول زيد بن ثابت <sup>ﷺ</sup> : هبوا أنَّ أَبَاهُمْ كَانَ حِمَارًا مَا زَادَهُمُ الْأَبُ إِلَّا قُرْبًا <sup>(٣)</sup> ، وسميت اليمية نسبة لليم - أي البحر - الوارد لفظه في قولهم ، وسميت بالمنبرية لأن عمر سئل عنها

(١) نظام الأحوال الشخصية السعودي لسنة ١٤٤٣ هـ ، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٧٣) بتاريخ ١٤٤٣/٨/٦ هـ .

(٢) تفسير الموطأ للقنازعي ٥٧٠/٢ ، المعلم بفوائد مسلم للمازري ٣٤٦/٢ ، البدر المنير لابن الملقن ٢٣٣/٧ وما بعدها ، الاختيار لتعليق المختار للموصلي ١٣٤/٥ ، الذخيرة ٤٤/١٣ ، شرح الخريسي لمختصر خليل ٢٠٦/٨ ، التهذيب في فقه الإمام الشافعى للبغوى ٢٤/٥ ، مغني المحتاج إلى معرفة معانى ألفاظ المنهاج للخطيب الشربيني ١٧/٣ ١٨، المغني ٢٤/٩ .

(٣) رواه الحاكم في المستدرك كتاب الفرائض ٤/٣٧٤ ، وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

وقضى فيها وهو على المنبر ، وسميت بالعمرية نسبة إلى أن عمر هو الذي قضى فيها بقضاءين مختلفين في زمنين <sup>(١)</sup>.

وصورتها : أن تموت امرأة وتترك زوجاً وأمّا - أو جدة - وإخوة لأم - اثنين فأكثر - وإخوة أشقاء ، واحداً أو أكثر ذكوراً فقط ، أو ذكوراً وإناثاً مجتمعين .

فللزوج النصف فرضاً، وللأم - أو الجدة - السدس فرضاً، وللإخوة للام الثالث فرضاً، ولا شيء للإخوة . وهذا ما قضى به أولاً عمر - رضي الله عنه ، وإليه ذهب الحنفية والحنابلة في المذهب وبعض الشافعية كابن اللبان ، وهو قول سفيان الثوري ، وقال موفق الدين بن قدامة: وَيُرْوَى هَذَا القُولُ عَنْ عَلَيٍّ وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي بْنِ كَعْبٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - وَبِهِ قَالَ الشَّعْبِيُّ، وَالْعَنْبَرِيُّ، وَشَرِيكٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - وَيَحْيَى بْنُ آدَمَ، وَنَعْيمٌ بْنُ حَمَادٍ، وَأَبُو ثُورٍ، وَابْنُ الْمُنْذَرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - <sup>(٢)</sup>.

(١) شرح الخريسي على مختصر خليل ٢٠٧/٨ ، شرح الزرقاني على مختصر خليل ٣٧٤/٨ ، أنسى المطالب في شرح روض الطالب لذكريا الأنصاري ٢٥/٣ ، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج لشمس الدين الرملاني ٢١/٦ .

(٢) المبسوط للسرخي ١٥٤/٢٩ ، الاختيار لتعليق المختار لابن مودود الموصلي ١٣٤/٥ ، العزيز شرح الوجيز للرافعي ٤٦٨/٦ ، التهذيب للبغوي ٢٤/٥ ، كفاية النبيه في شرح النبيه لابن الرفعة ٥١١/١٢ ، المغني ٢٨٠/٦ ، الشرح الكبير على المقنع لشمس الدين بن قدامة ١٠٤/١٨ ، الإنصاف في معرفة الرجال للمرداوي ١٠١/١٨ ، كشاف القناع عن متن الإقناع للبهوتى ٣٩١/١٠ ، الأوسط لابن المنذر ٤٠٩/٧ وما بعدها .

ثم عرض عليه الأمر مرة أخرى فقال له بعضهم: هب أن أباً حمراً ملقى في اليم ، أليست أمّاً واحدة؟! فقضى عمر أن يشتروا جميعاً في الثالث، ذكورهم وإناثهم سواء، فللزوج النصف، وللأم السادس، وللإخوة لأم والإخوة الأشقاء جميعاً الثالث، يقسم بينهم بالسوية ، لا فرق بين ذكورهم وإناثهم ، ووافقه على رأيه هذا - في رواية عنهم - عثمان وزيد بن ثابت وعلي وابن مسعود - رضي الله عنهم<sup>(١)</sup> .

وبهذا القضاء الثاني أخذ المالكية والشافعية في ظاهر المذهب والحنابلة في قول عندهم وهو قول علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت في رواية عنهم- وأبي موسى الأشعري، وسعيد بن المسيب وشريح ومسروق وطاووس وعمر بن عبد العزيز<sup>(٢)</sup>.

#### موقف القوانين العربية في المسألة :

أخذت معظم القوانين العربية بقضاء عمر<sup>٣</sup> الثاني وهو التشريك بين الإخوة للأم والإخوة الأشقاء في الثالث الباقى من التركة بعد نصيب الزوج والأم

(١) مصنف ابن أبي شيبة ، كتاب الفرائض ، ما قالوا في زوج وأم وإخوة وأخوات لأب وأم وإخوة لأم ، من شرك بينهم ٢٤٧/٦ ، المستدرك للحاكم ، كتاب الفرائض ٤ / ٣٧٤ ، السنن الكبرى لبيهقي ، كتاب الفرائض ، باب المشركة ٤ / ١٧٦ وما بعدها .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ، كتاب الفرائض ، في زوج وأم وإخوة وأخوات لأب وأم وإخوة لأم ، من شرك بينهم ٢٤٧/٦ ، السنن الكبرى لبيهقي ، كتاب الفرائض ، باب المشركة ٦ / ١٧٤ وما بعدها ، قوانين الأحكام الفقهية لابن جزي ص ٢٥٩ ، الشرح الكبير وحاشية الدسوقي ٤ / ٤٦٦ ، نهاية المطلب في دراية المذهب للجويني ٩ / ١٨٣ ، الوسيط في المذهب للإمام الغزالى ٤ / ٣٤٣ ، العزيز شرح الوجيز ٦ / ٤٦٨ ، المبدع في شرح المقنع ٥ / ٣٥٠ ، الإنصاف المرداوى ١٨ / ١٠١ و ١٠٢ .

أو الجدة بالتساوي ، لفرق بين الذكر والأنثى ، وكأنهم جميعاً إخوة لأم ، ومنها القانون في مصر<sup>(١)</sup> وسوريا<sup>(٢)</sup> وتونس<sup>(٣)</sup> والجزائر<sup>(٤)</sup> والمغرب<sup>(٥)</sup> وموريتانيا<sup>(٦)</sup> والأردن<sup>(٧)</sup> واليمن<sup>(٨)</sup> والإمارات<sup>(٩)</sup> وقطر<sup>(١٠)</sup> والكويت<sup>(١١)</sup> وعمان<sup>(١٢)</sup> والسودان<sup>(١٣)</sup>.

وخالف نظام الأحوال الشخصية السعودي حيث نص في المادة (٢٢٧) على عدم إرث الإخوة الأشقاء ؛ لأنه لم يبق لهم شيء من التركة بعد نصف الزوج

(١) القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٤٣ " بشأن المواريث " المادة ١٠ .

(٢) قانون الأحوال الشخصية السوري رقم ٥٩ بتاريخ ١٩٥٣/٩/١٧ م ، المادة ٢٦٧ .

(٣) قانون الأحوال الشخصية التونسي لسنة ١٩٥٦ ، الفصل ١٤٤ .

(٤) قانون الأسرة الجزائري - ٨٤ - ١١ لسنة ١٩٨٤ م ، المادة ١٧٦ .

(٥) مدونة الأسرة المغربية ، القانون ٧٠٠٣ لسنة ٢٠٠٤ م ، القسم السابع : مسائل خاصة المادة ٣٦٥ .

(٦) قانون رقم ٢٠٠١ - ٥٢ . المتضمن مدونة الأحوال الشخصية - المادة ٢٨٣ .

(٧) قانون الأحوال الشخصية الأردني رقم ١٥ لسنة ٢٠١٩ م ، المادة ٢٩٦ .

(٨) قانون الأحوال الشخصية اليمني رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٢ م - المادة ٣١٣ .

(٩) قانون الأحوال الشخصية الإماراتي رقم ٢٨ لسنة ٢٠٠٥ م ، المادة ٣٤٧ .

(١٠) قانون الأحوال الشخصية القطري رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٦ م المادة ٢٦٠ .

(١١) قانون الأحوال الشخصية الكويتي رقم ٥١ لسنة ١٩٨٤ م ، المادة ٢٩٨ .

(١٢) قانون الأحوال الشخصية العماني رقم ٣٢ لسنة ١٩٩٧ م ، الباب الرابع - المسائل الخاصة - المادة ٢٦١ .

(١٣) قانون الأحوال الشخصية السوداني لسنة ١٩٩١ م ، المادة ٣٦٤ .

وسدس الأم - أو الجدة - وثلاث الإخوة لأم <sup>(١)</sup> ، وهو بهذا أخذ بقضاء عمر  الأول .

### المسألة الثالثة : الوصية الواجبة :

الوصية الواجبة اصطلاح معاصر معناه : تملیک نصيب معلوم من التركة جبرا لفرع الولد الذي مات في حياة مورثه بشروط مخصوصة <sup>(٢)</sup>.

فهذه الوصية الواجبة تعطى للأحفاد - بضوابط وشروط معينة - الذين يموت آباؤهم أو أمهاتهم في حياة أبيهم أو أمهم ، ولايرثون شيئاً بعد موت جدهم أو جدتهم ، لوجود من يحجبهم من الميراث ، فإن لم يقم الجد أو الجدة بالوصية لهؤلاء الأحفاد بمقدار نصيب والدهم كان تاركاً للواجب ، ويقوم أهل الاختصاص - كالقضاء - مقامه ويعطيهم نصيب أبيهم أو أمهم بفرض كونه حياً بشرط أن لا يزيد عن الثالث <sup>(٣)</sup> .

وقد كان الباعث على هذا كما يقول الشيخ أبو زهرة - رحمه الله : أنه في أحوال غير قليلة يموت الشخص في حياة أمه أو أبيه، ويحرم هو وذراته من ميراثه الذي كان يستحقه لو عاش إلى وفاة والديه ، وبذلك يصير أولاده في فقر مدقع، مع أن أعمامهم يكونون في سعة ورغد من العيش، يجتمع لأولئك اليتامي مع اليتم وقد العائل الحرمان، ويضطرب ميزان التوزيع في الأسرة، ويصير

(١) نظام الأحوال الشخصية السعودي لسنة ١٤٤٣ هـ الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٧٣/م) بتاريخ ١٤٤٣/٨/٦ هـ .

(٢) الوسيط في الفقه الإسلامي والمواريث للدكتور عبد الرحمن العدوي ص ٨٩ .

(٣) أحكام الترکات والمواريث للشيخ محمد أبو زهرة ص ٢٤٤ و ٢٤٥ ، ، أحكام الترکات والمواريث لبدران أبو العينين ص ٣٣٤ .

بعضهم في متربة بسبب موت أبيهم المبكر، وكثيراً ما كانت الأسر المتعاونة تحمل الأل أو الأم على الوصية لأولاد ولدهما المتوفى في حياتهما <sup>(١)</sup>.

ولم يقل أحد من المذاهب الفقهية الأربعه - إلا قوله شاداً لبعض الحنابلة - بوجوب الوصية في مثل هذه الحالة ، وأنها تنفذ من قبل الحاكم ، ولكن ارتأى بعض الفقهاء المعاصرين إحداث هذا الحكم اجتهاداً منهم ، متعلقين بقول بعض الأئمة المجتهدین من فقهاء التابعین وغيرهم <sup>(٢)</sup> بوجوب الوصية للقريب غير الوارث أخذًا من قوله تعالى: ﴿ كُتبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِنْ تَرَكَ خِيرًا لِّوَالِدِيهِنَّ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُتَقْبِنِ ﴾ <sup>(٣)</sup>.

(١) أحكام الترکات والمواريث للشيخ محمد أبو زهرة ص ٢٤٤ .

(٢) ومنهم سعيد بن المسيب والحسن وقتادة وطاوس ومسروق وهو قول إسحاق بن راهويه وأبي بكر عبد العزيز - غلام الخل - من الحنابلة وابن جرير الطبری وهو قول الظاهریة ، انظر : جامع البيان في تأویل القرآن لابن جریر الطبری ٣٨٤/٣ وما بعدها ، أحكام القرآن للجصاص ٢٠٤/١ ، المحتوى لابن حزم ٣٥٣/٨ و ٣٥٤ ، الإشراف على مذاهب العلماء لابن المنذر ٤٠٣/٤ ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني ٣٣٠/٧ و ٣٣١ ، المقدمات الممهدات لابن رشد ( الجد ) ١١٨/٣ و ١١٩ ، الحاوي الكبير ١٨٦/٨ ، المعني لابن قدامة ٣٩٠/٨ و ٣٩١ ، نيل الأوطار ٤١/٦ ، أحكام الترکات والمواريث للشيخ محمد أبو زهرة ص ٢٤٤ .  
(٣) سورة البقرة ، الآية ١٨٠ .

### موقف القوانين العربية من الوصية الواجبة :

أخذ القانون المصري بالوصية الواجبة <sup>(١)</sup> ، وهو أول من أخذ به <sup>(٢)</sup> - ثم أخذ به - من حيث المبدأ والإجمال - أكثر القوانين العربية ، ومنها السوري <sup>(٣)</sup> والعربي <sup>(٤)</sup> والأردني <sup>(٥)</sup> والفلسطيني <sup>(٦)</sup> واللبناني <sup>(٧)</sup> والتونسي <sup>(٨)</sup> والجزائري <sup>(٩)</sup> والمغربي <sup>(١٠)</sup> والموريتاني <sup>(١١)</sup> واليمني <sup>(١٢)</sup>

(١) قانون الوصية المصري رقم ٧١ لسنة ١٩٤٦ م ، المواد ٧٦ و ٧٧ و ٧٨ .

(٢) أحكام الوصية في الفقه الإسلامي والقانون مع موجز أحكام الوقف لأنور دبور ص. ١١٧.

(٣) المرسوم رقم ٥٩ بتاريخ ١٩٥٣/٩/١٧ م ، المادة : ٢٥٧ .

(٤) قانون الأحوال الشخصية العراقي رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ م ، المادة ٧٤ .

(٥) قانون الأحوال الشخصية الأردني رقم ١٥ لسنة ٢٠١٩ م ، المادة ٢٧٩ .

(٦) قانون رقم ١٣ لسنة ١٩٦٢ م بشأن الوصية الواجبة ، ثم قانون الأحوال الشخصية لسنة ١٩٧٦ م ، المادة رقم ١٨٢ .

(٧) قانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٤ م ، بشأن أحكام الوصايا ، المادة ٣٧ إلى المادة ٤٠ .

(٨) الكتاب الحادي عشر من مجلة الأحوال الشخصية بفصله من ١٧١ إلى ١٩٩ ، بمقتضى القانون عدد ٧٧ لسنة ١٩٥٩ م .

(٩) قانون الأسرة الجزائري رقم ٨٤ - ١١ لسنة ١٩٨٤ م ، المادة ١٦٩ إلى المادة ١٧٤ ، وأطلق عليها اسم " التنزيل " .

(١٠) مدونة الأسرة المغربية ، القانون ٧٠٠٣ لسنة ٢٠٠٤ م ، الكتاب السادس - القسم الثامن من المواد ٣٦٩ إلى ٣٧٢ .

(١١) قانون رقم ٢٠٠١ - ٥٢ . المتضمن مدونة الأحوال الشخصية - المادة ٢٣١ ، وسمها " التنزيل " كالقانون الجزائري .

(١٢) قانون الأحوال الشخصية اليمني رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٢ م - المادة ٢٥٩ و ٢٦٠ .

والعماني<sup>(١)</sup> والإماراتي<sup>(٢)</sup> والقطري<sup>(٣)</sup> والكويتي<sup>(٤)</sup> والسوداني<sup>(٥)</sup>.

ولم يأخذ نظام الأحوال الشخصية السعودي بالوصية الواجبة<sup>(٦)</sup>.

وقوانين الوصية الواجبة ليست متفقة في كل الدول التي تأخذ بها ، بل هناك

اختلافات وتفاصيل في كيفية ترتيب الأحفاد عند تعددتهم ، أو تعدد طبقاتهم ،

وفي توزيع الأنصباء على من يستحقها منهم<sup>(٧)</sup>.

(١) قانون الأحوال الشخصية العماني رقم ٣٢ لسنة ١٩٩٧ م ، المادة ٢٢٦ إلى المادة ٢٢٩ .

(٢) قانون الأحوال الشخصية الإماراتي رقم ٢٨ لسنة ٢٠٠٥ م المادة ٢٧٢ .

(٣) قانون الأحوال الشخصية القطري رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٦ م المادة ٢٣٥ و ٢٣٦ ، ويطلق على الوصية الواجبة : التنزيل .

(٤) قانون الأحوال الشخصية الكويتي رقم ٥١ لسنة ١٩٨٤ م ، المادة ٢٨٧ .

(٥) قانون الأحوال الشخصية السوداني لسنة ١٩٩١ م ، المادة ٣١٥ و ٣١٦ ، وسمها " التنزيل " .

(٦) نظام الأحوال الشخصية السعودي لسنة ١٤٤٣ هـ - الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١٤٤٣/٦) بتاريخ ١٤٤٣/٨ هـ .

(٧) الوصية الواجبة وتطبيقاتها في المحاكم الشرعية الأردنية الدكتور محمد خلف بنى سلامة وأخرين ص ٧٧٧ وما بعدها ، بحث منشور في حولية كلية الدعوة الإسلامية بالقاهرة - المجلد ١٠ - العدد ٢٩ - ٢٠١٧ م ، الوصية الواجبة المعمول بها في القانون الأردني وما يؤخذ عليها "دراسة فقهية قانونية مقارنة" لسيرين أسامة محمد جرادات وأخرين ص ١٠١ و ١٠٢ ، بحث منشور في مجلة : دراسات في علوم الشريعة والقانون - الجامعة الأردنية ، المجلد ٤٥ ، العدد ١ - ٢٠١٨ م .

## المبحث الخامس

### آلية إعداد تطبيقات الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات ونماذج من التطبيقات

وفيه مطلبان :

#### المطلب الأول

##### آلية إعداد تطبيقات الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات

لو نظرنا إلى آلية تطبيق الذكاء الاصطناعي ، فالباحث يبدأ باختيار المسألة التي يراد إدخالها ، ويضع لها الفروض من معطيات (استدلالات - معلومات - وبيانات) ، بإدخالها على أنظمة الذكاء الحاسب الآلي وتم عملية الملاحظة والاختبار للنظام ، واكتشاف الخطأ أو بعض القصور الحاصل منه ، ومن ثم يتدارك التعديلات ويطور من آليته<sup>(١)</sup>.

وآلية استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات على المستحقين يكون بمثيل ذلك عن طريق توفير كافة البيانات المتعلقة بالمواريث من بيان الحقوق المتعلقة بالتركة وشروط الإرث وموانع الإرث وأصحاب الفروض وأحوالهم والعصبات والحبب والحرمان والعلول والتصحيح والرد وميراث ذوي الأرحام والوصية الواجبة وغير ذلك من المعطيات الازمة ، مع مراعاة اختلاف القوانين والأنظمة حسب الدول – كما سبق – ثم يتم استدعاء المعلومات المخزنة في التطبيق التي تبني معرفتها فيما يطلب منها من خلال البيانات المبرمجة مسبقاً فيها<sup>(٢)</sup> ، حتى يتم توزيع الترکة بشكل صحيح ، مع ملاحظة صحة الجواب عن

(١) الذكاء الاصطناعي لمحمد نبهان ص ٢٢ .

(٢) التطبيقات المالية للذكاء الصناعي مسائل شرعية وأبعاد مقاصدية لعبد العظيم أبو زيد ص ٣٤ .

المسألة المعروضة ، ولو ظهرت أوجه للفصور أو الخطأ ، فلا بد من إضافة الأحكام والمعلومات والتفصيات على الوجه الصحيح التي تؤدي إلى إخراج الحل على في صورة صحيحة .

### **المطلب الثاني**

#### **أمثلة ونماذج لتطبيقات وبرامج لقسمة الترکات وتقييمها**

هناك الكثير من الواقع والتطبيقات التي تقوم بتقسيم الترکة وتوزيعها على المستحقين ، ويتم في بعضها مراعاة تطبيق الوصية الواجبة على حسب قانون الدولة التي تطبقها، وقد يقوم التطبيق بتوزيع الوصايا الاختيارية أيضا بعد إخراجها من أصل الترکة ، وإليك ذكر بعض هذه التطبيقات وتقييمها عملياً :

#### **النموذج الأول**

##### **تطبيق المواريث**

موقع المواريث هو موقع مصرى قادر على حل كافة أشكال قضايا الميراث الإلكترونية ، وبمختلف المذاهب والقوانين وبدقة عالية .

ففيه إمكانية حساب الميراث الإلكترونية طبقا لفقه المذاهب الأربع التي هي مذاهب أهل السنة والجماعة وطبقا لقوانين تسعة دول عربية ، هي قانون المواريث المصرى والسعوى (نظام الأحوال الشخصية السعودى) والجزائري (قانون الأسرة الجزائرى) والمغربى (مدونة الأسرة المغربية) والقانون الأردنى والإماراتى والعمانى<sup>(١)</sup> والكويتى إضافة إلى التونسي (١٩٥٦ م ) ، وفي كل القوانين الحل بالتفصيل والتوضيحات .

(١) وبالرغم من أن المشهور أن غالبية أهل سلطنة عمان تعتقدون مذهب الإباضية الذي يعد خارجا عن مذاهب أهل السنة والجماعة ، إلا أنه بمراجعة قانون الأحوال الشخصية

كما يمكنه حساب المواريث في مسائل المنسخات المشتملة على وصية واجبة بعد لا نهائى من المنسخات والوصايا ، وكذلك حل مسائل الحمل والمفقود والخنثى .

وكذلك حساب مسائل الوصية الواجبة تفصيلاً وحتى المشتملة على وفاة أكثر من ابن أو بنت وحتى ستة أصول متوفاة ، وفق قوانين ثماني دول عربية هي مصر والعراق والمغرب والجزائر والأردن والإمارات والكويت وتونس بالتفصيل والخطوات .

وكذلك قسمة الميراث في التراثات المشتملة على وصية اختيارية للمتوفى، وحتى ثلاث وصايا مختلفة للمتوفى ، في حالتي إجازة الورثة وعدم الإجازة للزيادة عن الثالث ، وتطبيق المحاصلة بين الوصايا عند التزاحم بين الوصايا الاختيارية ، وكذلك بينها وبين الوصية الواجبة .

وفي الموقع إمكانية التحويل بسهولة بعد حل المسألة بين المذاهب والقوانين في المسائل الخلافية<sup>(١)</sup>.

وقد قام الموقع بمعالجة وتقسيم ٤٥٩,٠١٤ مسألة ميراث غير مكررة منذ إطلاقه ، وتسجيل ٢,٦١٤,٤٠١ عملية تصفح في آخر ١٣ شهر فقط حسب إحصائيات جوجل لوكر<sup>(٢)</sup> .

العماني رقم ٣٢ لسنة ١٩٩٧م في الكتاب الخامس منه الخاص بـ " الإرث " ، من المواد ٢٣٢ إلى المادة ٢٨١ لم أجد أي حكم أو مسألة خارجة عن المذاهب الأربع ، إلا مسألة الوصية الواجبة فشأنه فيها شأن معظم القوانين العربية التي تأخذ بها .

(١) موقع المواريث [/https://almwareeth.com](https://almwareeth.com)

(٢) ومن معلومات موقع المواريث:

وبالجملة فإن هذا الموقع أفضل ما يميزه هو السهولة واليسر في الحصول على حل المسألة المعروضة للحل ، مع حسن الترتيب والتنظيم والعرض، والاستقصاء وعرض المسائل بصورة تفصيلية ، وبهذا يحقق الاستفادة لطالب علم الفرائض ، ولطلاب المسألة الذي يكون على يقين وثقة بصحة حلها .

### النموذج الثاني

#### برنامج المواريث والزكاة ( مكنون )

يقوم برنامج المواريث (الفرائض) بحساب الترکات تحت ضوء الكتاب والسنة .

- ١ - قام بتصميم برنامج المواريث والزكاة فريق عمل موقع مكنون .
- ٢ - يقوم البرنامج بحساب الترکات وتصحيح المسائل حسب المذاهب الأربع .
- ٣ - يقوم بكل العمليات الحسابية اللازمة لحجب الحرمان والنقسان والقسمة والتصحيح والعمل والرد .
- ٤ - يقوم البرنامج بإجراء المناسبات وتوريث الخنزى المشكل والمفقود والحمل.
- ٥ - يقوم البرنامج بحساب الترکات لذوي الأرحام حسب المذاهب الأربع .

- 
- ١ - مُبرمج الموقع : الموقع فكرة وبرمجة وتصميم د/ أسامة حسن الجزار ، وهو طبيب مصرى وأستاذ بجامعة الأزهر بمصر ، ومبرمج حاصل على لقب مهندس معتمد من شركة زند (الشركة المالكة لغة برمجة الموقع PHP)، ومتخصص قواعد بيانات MySQL معتمد من أوراكل (الشركة المالكة لقواعد بيانات MySQL).
  - ٢ - البرمجة : تمت برمجة الموقع باستخدام لغة PHP مع قواعد بيانات MySQL اضافة إلى Java \*\*\*\* مع تقنية الأجاكس (Ajax).
  - ٣ - يتَّألف كود الموقع من ٥٢٦٠ سطر برمجي فى ٦٠٠ ساعه برمجة / <https://almwareeth.com/makalat>.

- ٦ - تم استخدام البرنامج في محاكم دبي .
- ٧ - يقوم البرنامج بعرض الحالات الخاصة مثل: المسألة المشتركة والغرائب . بالإضافة إلى برنامج حساب الزكاة الذي يقوم فيه بحساب الزكوات حسب المذاهب الأربع .

وهناك شرحٌ وافٍ في موقع ( مكنون ) لكيفية عمل نظام المواريث وتحديثاته ، مع المصادر والمراجع القديمة والمعاصرة في علم الفرائض التي تم الاعتماد عليها في الإعداد للبرنامج ( ٤٥ كتاباً ) .

لكن يؤخذ على برنامج المواريث ( مكنون ) أنه يخلو من حساب وتقسيم الترکات طبقاً لقوانين الدول في المسائل الخلافية ، كالمشتركة والجد مع الإخوة والوصية الواجبة ، وكذلك حساب الميراث مع وجود وصايا اختيارية للمتوفى (١) .

### النموذج الثالث

#### برنامج المواريث السعودي

برنامج المواريث السعودي : هو برنامج لحساب المواريث تابع وتحت إشراف ورقابة وزارة العدل بالمملكة العربية السعودية ، وهو يقوم بحساب المواريث طبقاً لنظام الأحوال الشخصية السعودي لسنة ١٤٤٣ هـ . الصادر بالمرسوم الملكي رقم ( م / ٧٣ ) بتاريخ ٢٠٢٤/٨/٦ .

وقد جاء في وصفه أنه : خدمة إلكترونية تقدمها وزارة العدل السعودية توفر برنامجاً إلكترونياً لحساب الميراث الشرعي لكل وارث ونسبة ومقدار حصته ،

(١) موقع مكنون الإلكتروني - برنامج حساب المواريث والزكاة

/https://www.maknoon.com/community/threads/104

مع توضيح موجز لحالة كل وارث ونصيبه الشرعي ، كما تبين الخدمة المحموبين من الورثة <sup>(١)</sup>.

وتتوفر هذه الحاسبة مزايا عديدة للمستخدمين ، مثل السهولة والسرعة في الحسابات والقدرة على الوصول إلى النتائج بشكل فوري ، ومن خلال هذه الحاسبة يمكن للمستخدمين أيضاً معرفة المتطلبات القانونية والشروط الازمة لتنفيذ عملية التوزيع والميراث بالطريقة الصحيحة ، بالإضافة إلى ذلك تضمن دقة النتائج للحصول على تقدير دقيق لحصة كل فرد في الميراث <sup>(٢)</sup>.

وبالتالي هو يخالف ما عليه معظم القوانين والأنظمة العربية في مسائل : الجد مع الإخوة ، والمسألة المشتركة ، وسائل الوصية الواجبة ، إذ الجد يحجب الإخوة ، ولا يرث الإخوة في المسألة المشتركة شيئاً ، ولا وجود للوصية الواجبة طبقاً للنظام السعودي .

إذن هذا البرنامج لا يصلح تطبيقه إلا في المملكة العربية السعودية فقط ، دون غيرها من الدول ، اللهم إلا أن تكون المسألة في غير الأحوال الثلاثة السابقة .

---

(١) المنصة الوطنية الموحدة - حساب المواريث :

<https://www.my.gov.sa/wps/portal/snp/servicesDirectory/servicedetails/6002>

(٢) موقع وزارة العدل السعودية الإلكتروني - حساب المواريث :

<https://www.moj.gov.sa/ar/eServices/Pages/ServiceDetailsNew.aspx?itemID=375>

## المبحث السادس

### خطأ الذكاء الاصطناعي في تقسيم الترکات

سبق القول أنه ينبغي مراجعة واعتماد تقسيم الترکة التي قام بها الذكاء الاصطناعي من جهة متخصصة أو شخص متخصص ؛ ليتم التيقن من صحة هذا التقسيم خاصة في المسائل الخلافية .

ولكن احتمال الخطأ أمر وارد، إذ الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته مهما بلغت دقتها وتقدمها فإنه من المتصور أن يعطي نتائج غير صحيحة فيها إبطال حق مستحق، أو إعطاء مال لغير مستحق .

وقد يكون هذا الخطأ نتيجة لإعطاء التطبيق الذكي معلومات أو بيانات غير صحيحة سواء في الورثة ، أو في أحكام المواريث الشرعية ، أو يكون الخطأ ناتجا عن استخدام تطبيق مصمم وفق قانون أو نظام في دولة لا تأخذ بالأحكام التي بني عليها هذا التطبيق .

فما حكم هذا الخطأ الواقع في توزيع الترکة وأثره ؟ وإليك بيان ذلك في المطلبين الآتيين :

## المطلب الأول

### وقوع الخطأ بسبب اختلاف قوانين وأنظمة الدول

إن كان الذي استخدم التطبيق الذكي في غير دولته ، كمصري استخدم برنامج المواريث السعودي في مسألة مشتركة أو مسألة من مسائل الجد مع الإخوة أو من مسائل الوصية الواجبة فلا ضمان على القائمين على البرنامج (وزارة العدل السعودية) ، وهذا واضح لكون البرنامج مصمماً من قبل جهة حكومية لدولة غير دولة المستخدم ، لكن للمصري المتضرر من القسمة "ال سعودية " أن يرجع على الورثة إذ وقوع غلطٍ في المال المقسوم تُنقضُ به القسمة<sup>(١)</sup> ، فإن أعطوه نصيبه فبها ، وإلا فإنه يرفع أمره للجهات المختصة في مصر - كالقضاء ونحوه - لتصحيح التقسيم طبقاً لقانون المواريث المصري ، إذ الخطأ أو الغلط في التقسيم لا يسقط حق الوراث الثابت ؛ لأن التركة تؤول إلى الورثة بعد موت المورث - حقيقة أو حكماً كالمفقود - بملك جيري بحكم الشرع بعد إخراج الحقوق المتعلقة بها من نفقة تجهيز الميت وأداء الديون وتنتفيذ الوصايا في حدود الثالث ، وبناء على هذا فلا يشترط لانتقال ملكيتها قبول الورثة أو رضاهم ، ولذلك قالوا إنه لا يدخل شيء في ملك الإنسان جبراً عنه سوى

(١) تحفة الفقهاء لعلاء الدين السمرقندى ٢٨٣/٣ ، بدائع الصنائع ٣٠/٧ ، التاج والإكليل ٤٢٣/٧ ، الشرح الصغير للدردير وحاشية الصاوي ٦٧٧/٣ ، المذهب ١٢٥/٢ ، بحر المذهب للروياني ٣٦١/٥ ، الإقانع في حل ألفاظ أبي شجاع للخطيب الشريبي وحاشية البجيرمي ٤١٠/٤ ، الإنصاف للمرداوي ٨١/٢٩ ، كشاف القناع ٢٠٦/١٥ .

الميراث ، فإنه يدخل في ملكه دون إرادته <sup>(١)</sup> ، كما أن هذا بمنزلة ظُهُور وارثٍ أو موصى له بعد تقسيم الترکة ؛ فيكون الْوَارث والْمُوصى له شريكَ لِلْوَرَثَةِ فِي التَّرْكَةِ ، يقول أبو الحسن اللخمي المالكي - رحمة الله - : وَإِنْ طَرَا وَارثٌ عَلَى وَرَثَةٍ أَخَذَ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ فَدَرْ مَا يَصِيرُ عَلَيْهِ مِنْ مِيرَاثِهِ <sup>(٢)</sup>.

## المطلب الثاني

### وقوع الخطأ بسبب التقنية نفسها

١ - إن وقع الخطأ من التطبيق الذكي نفسه ، فإنما أن يكون لعيوب في برمجته بمعلومات خاطئة من أحكام الفرائض واقعة من مصمم التطبيق فيكون هذا المصمم ضامنا للأموال التي أعطيت خطأ لغير أصحابها ؛ لأنه متسبب في إيقاع ضرر وتضييع حق مالي على صاحبه ، وهذا التسبب موجب للضمان ابتداء <sup>(٣)</sup> ،

(١) الاختيار لتعليق المختار ٧٥/٢ ، البيان والتحصيل لابن رشد (الجد) ٤٠٧/١٠ ، أنسى المطالب لزكريا الأنصاري ٤/٣ ، المغني ٥٦٩/٦ ، كشاف القناع ٣٢٩/١٠ ، مطالب أولى النهى ٥٤٢/٤ ، أحكام الترکات والمواريث للشيخ محمد أبو زهرة ص ٥ .

(٢) التبصرة لأبي الحسن اللخمي ٥٩٣١/١٢ ، وانظر : تبيان الحقائق ٢٧٥/٥ ، البنية للعيني ٤٥٨/١١ ، الذخيرة ٢٤٦/٧ ، نهاية المطلب ٣٨٩/٦ ، مغني المحتاج ١٥٢/٢ ، المغني ٥٧٤/٦ ، الشرح الكبير ٣٣٧/١٢ ،

(٣) قواعد الأحكام ١٥٤/٢ و ١٥٥ ، الأشباه والنظائر للسيوطى ص ٣٦٢ ، الجوهرة النيرة على مختصر القدورى للحدادى ٢٣٧/٢ ، الذخيرة للقرافي ٣١٧/٣ و ٨٢/٦ ، الوسيط في المذهب للإمام الغزالى ٣٨٣/٣ ، الممتنع في شرح المقعد لزين الدين المنجى بن عثمان التنوخي ٥٦/٣ ، الذكاء الاصطناعي وأثره في الضمان في الفقه الإسلامي للدكتور عبد الرحيم محمد عبد الرحيم ص ٥٢ و ٥٣ ، بحث منشور في مجلة الدراسات القانونية كلية الحقوق بجامعة أسيوط بمصر - العدد ٥٥ - الجزء الأول - مارس ٢٠٢٢ ، ضمان =

ثم هو يرجع على من أخذ مالاً لا يستحقه من التركة لما سبق أن القسمة كانت خطأ ، وأن ذلك لا يسقط حق الوارث المتضرر، فإن تعذر تضمين المصمم فالمتضرر له أن يرفع أمره للجهات المختصة - كالقضاء ونحوه - لاسترداد حقه.

٢ - أما إن كان الخطأ في التقسيم ناتجاً عن إعطاء بيانات أو معلومات خطأ من الورثة أنفسهم فلا ضمان على المصمم البرنامج ولا يتبع بمطالبة، لأنه لم يكن سبباً في الخطأ في التقسيم ، لكن هذا لا يسقط حق المتضرر في الرجوع على بقية الورثة الذين أخذوا مالاً من التركة بغير حق ، وإلا رفع أمره إلى جهات المختصة لاسترداد حقه الثابت .

٣ - قد يكون الخطأ ناتجاً عن اختراق " تهكير " أو تسميم البيانات من جهة غير معلومة كما يقع كثيراً في الشبكة العنكبوتية، بالرغم من أن المصمم البرنامج قد أخذ بكل الأسباب التي تجعل برنامجه بعيداً عن الاختراق ومع ذلك وقع ، فلا ضمان عليه ، ولا يتبع بمطالبة، لأنه لم يكن سبباً في الخطأ ، وللمتضرر الرجوع على من أخذ مالاً من التركة بغير وجه حق ، فإن أبواً فله اللجوء إلى جهات الاختصاص لاسترداد إرثه ، والله أعلم .

---

=الضرر والإتلاف بتقنيات الذكاء الاصطناعي - قواعد وتطبيقات فقهية للدكتور محمد بن راضي السناني ص ٢٦٥ و ٢٢٦ ، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية ( بالمدينة المنورة ) للعلوم الشرعية العدد ٢٠٠ - الجزء الثاني .

## الخاتمة

### في أهم نتائج البحث والاقتراحات

#### أولاً : نتائج البحث :

- ١ - لا شك أن الذكاء الاصطناعي أصبح حاضراً بشكل متزايد في شتى مجالات المجتمع ، وتنوعت مجالات تطبيق تقنياته في الطب والهندسة والقانون والعلوم الشرعية وأتمته المهام الإدارية وغير ذلك ، وقد تم توظيف واستخدام تقنياته - خاصة النظم الخبرية - في خدمة الفقه الإسلامي في كثير من الأحكام المدرجة تحت أبواب الفقه ، كالعبادات والمعاملات والجنایات والأقضية والفتاوی وعلم الفرائض .
- ٢ - إن ما تقدمه تقنيات الذكاء الاصطناعي في تقسيم الترکات أمر مشروع بالإباحة الأصلية ؛ لأنه يتم بوسيلة مشروعة، تحقق غاية مشروعة هي إعطاء الحقوق لأصحابها ، وقد يكون أضبط وأسرع من البشر ، وهو يسهل تقسيم الإرث والوصايا ، حيث يتميز بكماءة عالية وسرعة كبيرة من خلال إتمامه إجراء عمليات التقسيم في وقت قصير ، وبذلك يوفر التكلفة الزمنية والجهد البشري .
- ٣ - الذكاء الاصطناعي قد يكون قاصراً عن العقل البشري ، إذ قد تتم برمجة تقنياته مع وجود أخطاء في المعلومات ، مما قد يتربّط عليه وقوع أخطاء في قسمة الترکات ، ولذلك ينبغي أن تكون هناك ضوابط عامة لاستخدامه فيها كاعتماد التقنية من لجنة علمية متخصصة من علماء الفرائض ، واعتماد النتيجة منهم أو من الجهات المختصة ، كما يلزم توافر شروط في تقنياته عن طريق التأكد من صحة عملها ومخرجاتها ، وكذلك توافر شروط في مدخل المعلومات

بأن يكون من أهل العلم بالفرائض ، خبيراً في حساب وقسمة الترکات ، عالماً باختلاف قوانين وأنظمة الدول وما يجري العمل عليه فيها .

٤ - لتقسيم الترکات عن طريق التطبيقات الذكية آلية وخطوات ينبغي اتباعها حتى تخرج النتائج صحيحة ، كتوفير البيانات المتعلقة بالموراث ، مع مراعاة اختلاف القوانين والأنظمة حسب الدول ، وإذا ما وقعت أخطاء في القسمة فإن كان بسبب اختلاف قوانين الدول فلا ضمان لا على مصمم البرنامج أو صاحب التطبيق الذكي ، وإن كان كان بسبب التقنية نفسها لعيب فيها بسب أن المصمم أو المبرمج غذاها بمعلومات خاطئة فعليه الضمان ؛ لأنه متسبب ، ثم يرجع هو على من أخذ من الورثة مala خطأ بغير حق فيسترد ما ضمه ، وإن لم يمكن الرجوع عليه رجع صاحب الحق مباشرة على الوارث ، إذ الخطأ لا يسقط الحق الثابت في الترکة ، وكذلك إن كان الخطأ بسبب اختراق التطبيق الذكي الذي أخذ مصممه كل الأسباب التي تجعل برنامجه بعيداً عن الاختراق ، أو كان الخطأ قد وقع نتيجة إعطاء بيانات أو معلومات خطأ من الورثة أنفسهم ، فالرجوع يكون على الوارث ولا ضمان على صاحب التطبيق الذكي . والله أعلم .

#### ثانياً : المقتراحات :

إن الذكاء الاصطناعي بالرغم من استخدامه بصورة كبيرة في العلوم الشرعية إلا أنه مازال يتطلب كثيراً من البحث والتطوير وتحويل ذلك إلى واقع عملي ملموس ينفع به المسلمين وغيرهم، لذلك أقترح الآتي:

#### أ - في مجال علم الفرائض :

١ - قيام دار الإفتاء المصرية بالتعاون مع مؤسسات الأزهر المختصة بتصميم برنامج شامل لقسمة الترکات ، طبقاً لقانون الميراث المصري ، وقانون الوصية الواجبة المصري ، يكون قادراً على الإجابة على كل المسائل الفرضية المطروحة

عليه ، بحيث يكون هناك إشراف ومتابعة واعتماد لهذه الإجابة ، حتى تكون حجة أما القضاء عند النزاع .

٢ - إن مصر باعتبارها بلد الأزهر الشريف والتي لها الريادة العلمية الواسطية فينبغي فیا مدار الإفتاء المصرية بتصميم برامج متعددة لتقسيم الترکات ، طبقا لأنظمة وقوانين الدول التي تختلف القوانين المصرية ، خاصة في مسائل الوصية الواجبة المتشعبة ، أو في مسائل الجد مع الإخوة ، بحيث يتميز كل برنامج باسم الدولة التي تطبقه ، وذلك مساهمة منها في خدمة العالم الإسلامي .

**ب - في مجال العلوم الشرعية :**

١ - تدريس مقررات في مراحل الدراسات العالية - الليسانس أو البكالريوس - في الذكاء الاصطناعي تستخدم في تنمية العلوم الشرعية ومنها الفقه ، بحيث يكون فيها جانب مهاري وتطبيقي .

٢ - حث الباحثين على القيام بإجراء دراسات ورسائل عملية تطبيقية في مرحلتي الماجستير والدكتوراه ؛ لتطوير استخدام الذكاء الاصطناعي في المجالات والعلوم الشرعية - خاصة الفقه - ويكون ذلك بالتعاون مع المتخصصين والفنين في تقنيات الذكاء الاصطناعي .

٣ - العمل من الجهات المختصة على عقد مؤتمرات علمية متخصصة في استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في تنمية العلوم الشرعية وصولا لاستثمار هذه التقنيات لتسهيل العلوم الشرعية ، ورفع كفاءة تطبيقها واستخدامها لعموم طلاب العلم خاصة ، والمسلمين بصفة عامة .

والله أعلى وأعلم ، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين .

## مراجع ومصادر البحث

### أولاً : مراجع التفسير :

- ١ - أحكام القرآن للجصاص ، المحقق: محمد صادق قمحاوي - الناشر دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٤٠٥ هـ .
- ٢ - تفسير القرآن الحكيم ( المنار ) لمحمد رشيد رضا ٢٠٦/١ ، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب - ١٩٩٠ م .
- ٣ - التفسير الكبير ومفاتيح الغيب للفخر الرازي - طبعة دار الفكر- طبعة ثلاثة - ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ٤ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن لابن جرير الطبرى- المحقق أحمد محمد شاكر - الناشر مؤسسة الرسالة- طبعة أولى ١٤٢٠ هـ .
- ٥ - فتح القدير للشوكانى ٧١ /١ ، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ .
- ٦ - الباب في علوم الكتاب لابن عادل الحنبلي - تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض - الناشر دار الكتب العلمية ببيروت - الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
- ٧ - معالم التنزيل للبغوي - تحقيق عبد الرزاق المهدى ، الناشر دار إحياء التراث العربي ببيروت ، طبعة أولى ١٤٢٠ هـ .

### ثانياً: الحديث وشرحه وعلومه :

- ٨ - البحر الزخار ( مسند البزار ) - تحقيق مجموعة من الباحثين - الناشر مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - الطبعة الأولى.

- ٩ - البدر المنير لابن الملقن، المحقق: مصطفى أبو الغيط وآخرين- الناشر دار الهجرة بالرياض - الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ .
- ١٠ - تفسير الموطأ للقنازي - تحقيق الدكتور عامر حسن صبري - الناشر دار النوادر - الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨ م .
- ١١ - التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر - طبعة دار المعرفة - بيروت ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م .
- ١٢ - التنوير شرح الجامع الصغير للأمير الصناعي تحقيق د/ محمد إسحاق محمد إبراهيم - الناشر: مكتبة دار السلام بالرياض - الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ - ٢٠١١ م .
- ١٣ - التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن ، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث - الناشر: دار النوادر، دمشق ، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨ م .
- ١٤ - التيسير بشرح الجامع الصغير للمناوي - الناشر: مكتبة الإمام الشافعي بالرياض - الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨ م .
- ١٥ - جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر - تحقيق أبي الأشبال الزهيري - الناشر دار ابن الجوزي بالسعودية - الطبعة الأولى .
- ١٦ - الجامع الصحيح للبخاري ، تحقيق محمد زهير الناصر، الناشر دار طوق النجاة )، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ .
- ١٧ - الجامع الصحيح ( صحيح مسلم ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- ١٨ - الجامع الصغير في حديث البشير النذير للسيوطى - طبعة دار الكتب العلمية  
ببيروت - الطبعة السادسة ٢٠١٢ م.
- ١٩ - جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي - تحقيق شعيب الأرناؤوط -  
الناشر مؤسسة الرسالة ببيروت طبعة سابعة .
- ٢٠ - سنن ابن ماجه - تحقيق الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي - طبعة دار الفكر  
- ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- ٢١ - سنن أبي داود - تحقيق الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد - طبعة دار  
إحياء السنة النبوية .
- ٢٢ - سنن الترمذى ، المحقق: بشار عواد معروف - الناشر دار الغرب الإسلامي  
- ببيروت - ١٩٩٨ م.
- ٢٣ - سنن الدارقطنى - تحقيق السيد عبد الله هاشم يمانى المدنى - طبعة عالم  
الكتب - ببيروت - ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م.
- ٢٤ - سنن الدارمى - تحقيق حسين سليم أسد - الناشر دار المغنى للنشر  
والتوزيع بالسعودية - طبعة أولى ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٢٥ - السنن الكبرى للبيهقي - المحقق محمد عبد القادر عطا - الناشر دار الكتب  
العلمية ببيروت - الطبعة الثالثة، ١٤٢٤ هـ .
- ٢٦ - السنن الكبرى للنسائي - تحقيق حسن عبد المنعم شلبي بإشراف شعيب  
الأرناؤوط - الناشر مؤسسة الرسالة - ببيروت - الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ  
- ٢٠٠١ م.
- ٢٧ - صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان - تحقيق شعيب الأرناؤوط - الناشر  
مؤسسة الرسالة ببيروت - طبعة أولى ١٤٠٨ هـ .

- ٢٨ - شرح الأربعين النووية للمناوي، من الحديث ٢٩ إلى الحديث ٣٥ - تحقيق محمد عبد الكريم حسن الإسحافي - ماجستير بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - ١٤٣٧ هـ - المكتبة الشاملة .
- ٢٩ - شرح سنن أبي داود لابن رسلان، تحقيق عدد من الباحثين بإشراف خالد الرباط، الناشر دار الفلاح بالفيوم مصر، طبعة أولى.
- ٣٠ - فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، الناشر دار المعرفة - بيروت ١٣٧٩ هـ .
- ٣١ - فيض القدير للمناوي شرح الجامع الصغير للسيوطى الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر - الطبعة الأولى ١٣٥٦ هـ .
- ٣٢ - المعلم بفوائد مسلم للمازري - تحقيق محمد الشاذلي النيفر الناشر: الدار التونسية للنشر - الطبعة الثانية ١٩٨٨ م .
- ٣٣ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي - تحقيق حسام الدين القديسي - الناشر مكتبة القديسي بالقاهرة ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م .
- ٣٤ - مجموع رسائل ابن رجب - تحقيق : أبو مصعب الطواني - الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - طبعة أولى.
- ٣٥ - المستدرك للحاكم والتلخيص للذهبي - تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، الناشر دار الكتب العلمية بيروت طبعة أولى .
- ٣٦ - مسند الإمام أحمد بن حنبل الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة.
- ٣٧ - مصنف ابن أبي شيبة - تحقيق كمال يوسف الحوت - الناشر: مكتبة الرشد بالرياض - الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ .

- ٣٨ - المعجم الأوسط للطبراني - تحقيق طارق عوض الله محمد وعبد المحسن إبراهيم الحسيني - الناشر دار الحرمين بالقاهرة .
- ٣٩ - المذهب في اختصار السنن الكبير للذهبي - تحقيق دار المشكاة- الناشر دار الوطن للنشر - الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ .
- ٤٠ - نيل الأوطار للشوكاني شرح منتقى الأخبار لمجد الدين بن تيمية - طبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الأخيرة .

**ثالثاً : أصول الفقه :**

- ٤١ - الإحکام في أصول الأحكام لابن حزم - تحقيق الشيخ أحمد محمد شاکر - الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت .
- ٤٢ - إرشاد الفحول للشوكاني - تحقيق الشيخ أحمد عزو عنایة - الناشر دار الكتاب العربي - طبعة أولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م .
- ٤٣ - أصول السرخسي - الناشر: دار المعرفة - بيروت .
- ٤٤ - تحریر المنقول وتهذیب علم الأصول لعلاء الدين المرداوی ص ٣٢٢ ، تحقيق: عبد الله هاشم، د. هشام العربي - الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر -الطبعة الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م .
- ٤٥ - التقریر والتحبیر في علم الأصول لابن أمیر الحاج ، الناشر: دار الفکر بيروت - ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م .
- ٤٦ - روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة - الناشر مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع- طبعة ثانية ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م .

- ٤٧ - قواعد الأحكام في مصالح الأنام لعز الدين بن عبد السلام - تحقيق طه عبد الرووف سعد - الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة ١٤١٤ هـ - ١٩٩١ م .
- ٤٨ - المحصول للرازي - تحقيق طه جابر العلواني - الناشر: مؤسسة الرسالة - الثالثة ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .
- ٤٩ - مقاصد الشريعة لابن عاشور - تحقيق محمد الحبيب - الناشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بقطر ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .
- ٥٠ - المواقف للشاطبي - تحقيق أبو عبيدة مشهور آل سلمان - الناشر دار ابن عفان - طبعة أولى ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م .
- ٥١ - نفائس الأصول في شرح المحصول للقرافي - تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض - الناشر مكتبة نزار مصطفى الباز - الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م .
- رأيا : الفقه وقواعد :  
أ - الفقه الحنفي :
- ٥٢ - الاختيار لتعليق المختار لابن مودود الموصلي - تحقيق عبد اللطيف محمد عبد الرحمن - الناشر دار الكتب العلمية بيروت - الطبعة الثالثة - ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .
- ٥٣ - الأشباه والنظائر لابن نجيم - تحقيق زكريا عميرات - الناشر دار الكتب العلمية بيروت - طبعة أولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م .
- ٥٤ - البحر الرائق لابن نجيم شرح كنز الدقائق - طبعة دار المعرفة - بيروت - الطبعة الثانية .

- ٥٥ - بدائع الصنائع للكاساني، الناشر دار الكتب العلمية- الطبعة الثانية  
١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- ٥٦ - البناء في شرح الهدایة لبدر الدين العینی، الناشر دار الكتب العلمية  
بیروت- الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٥٧ - تبیین الحقائق شرح کنز الدقائق لفخر الدين الزیلیعی- الناشر دار الكتاب  
الإسلامي - الطبعة الثانية.
- ٥٨ - التجرد للقدوري - تحقيق مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية - الناشر  
دار السلام بالقاهرة - طبعة ثانية ١٤٢٧ هـ .
- ٥٩ - تحفة الفقهاء لعلاء الدين السمرقندی ، الناشر: دار الكتب العلمية،  
بیروت- الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٦٠ - الجوهرة النيرة على مختصر القدوري للحدادی - الناشر: المطبعة الخيرية  
- الطبعة الأولى ١٣٢٢ هـ .
- ٦١ - الحجة على أهل المدينة لمحمد بن الحسن الشیبانی، تحقيق مهدي القادری  
الناشر عالم الكتب ببیروت- طبعة ثلاثة ١٤٠٣ هـ.
- ٦٢ - الدر المختار شرح تنوير الأ بصار للحصکی مطبوع مع حاشیة ابن عابدین  
- طبعة مصطفی الحلبي.
- ٦٣ - شرح مختصر الطحاوی للجصاص، تحقيق عصمت الله محمد وآخرين،  
الناشر دار البشائر الإسلامية طبعة أولى ١٤٣١ هـ .
- ٦٤ - المبسوط لشمس الأنمة السرخسی - طبعة دار المعرفة - بیروت - الطبعة  
الثانية - ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

**ب-الفقه المالكي:**

- ٦٥ - بداية المجتهد ونهاية المقتضى لابن رشد الحفيد - الناشر مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر - طبعة رابعة، ١٩٧٥هـ / ٣٩٥م.
- ٦٦ - البيان والتحصيل لابن رشد (الج) تحقيق د / محمد حجي ، الناشر دار الغرب الإسلامي ببيروت ، الطبعة الثانية ٤٠٨هـ.
- ٦٧ - التاج والإكليل لمختصر خليل للمواقف - الناشر دار الكتب العلمية - الطبعة الأولى ١٤١٦هـ - ١٩٩٤م.
- ٦٨ - التبصرة لأبي الحسن للخمي - تحقيق د أحمد عبد الكريم، الناشر وزارة الأوقاف بقطر، طبعة أولى ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
- ٦٩ - تبصرة الحكم في أصول الأقضية ومناهج الأحكام لابن فردون - الناشر مكتبة الكليات الأزهرية - طبعة أولى ١٤٠٦هـ.
- ٧٠ - الذخيرة للقرافي - تحقيق محمد حجي - طبعة دار الغرب الإسلامي - بيروت - الطبعة الأولى ١٩٩٤م.
- ٧١ - شرح ابن ناجي على متن الرسالة - الناشر: دار الكتب العلمية ببيروت - الطبعة الأولى - ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- ٧٢ - شرح الخرشفي على مختصر خليل - طبعة دار الفكر .
- ٧٣ - شرح الزرقاني على مختصر خليل - تحقيق عبد السلام أمين، الناشر دار الكتب العلمية ببيروت، طبعة أولى ١٤٢٢هـ.
- ٧٤ - الشرح الصغير للدردير وحاشية الصاوي ( بلغة السالك ) ، الناشر: دار المعارف بمصر .

- ٧٥ - الشرح الكبير للدردير على مختصر خليل وحاشية الدسوقي - طبعة دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي.
- ٧٦ - عيون الأدلة لابن القصار، تحقيق عبد الحميد بن سعد السعدي - الناشر: مكتبة الملك فهد الوطنية بالرياض - هـ ١٤٢٦.
- ٧٧ - الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني للنفراوي ، الناشر: دار الفكر - هـ ١٤١٥ - م ١٩٩٥ .
- ٧٨ - منح الجليل شرح مختصر خليل لمحمد علش - الناشر: دار الفكر - بيروت - هـ ١٤٠٩ - م ١٩٨٩ .
- ٧٩ - مواهب الجليل للخطاب شرح مختصر خليل - طبعة دار الفكر - هـ ١٣٨٩ - م ١٩٧٨ .
- ج - **الفقه الشافعي:**
- ٨٠ - أنسى المطالب في شرح روض الطالب لزكريا الأنصاري، تحقيق محمد تامر - الناشر دار الكتب العلمية بيروت، طبعة أولى.
- ٨١ - الأشباه والنظائر للسيوطني - الناشر: دار الكتب العلمية - الطبعة الأولى، هـ ١٤١١ - م ١٩٩٠ .
- ٨٢ - الإقاع في حل ألفاظ أبي شجاع للخطيب الشربيني وحاشية البجيرمي ، الناشر دار الفكر - هـ ١٤١٥ - م ١٩٩٥ .
- ٨٣ - الأم للإمام الشافعي - الناشر: دار المعرفة - بيروت - هـ ١٤١٠ - م ١٩٩٠ .
- ٨٤ - بحر المذهب للروياني - تحقيق طارق فتحي السيد - الناشر: دار الكتب العلمية - الطبعة الأولى م ٢٠٠٩ .

- ٨٥ - البيان في مذهب الإمام الشافعي للعمراني، المحقق: قاسم النوري - الناشر دار المنهاج بجدة - الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ.
- ٨٦ - التهذيب في فقه الشافعي للبغوي، تحقيق عادل عبد الموجود وعلي موضع، الناشر دار الكتب العلمية، طبعة أولى ١٤١٨ هـ.
- ٨٧ - الحاوي الكبير للماوردي - تحقيق على موضع وعادل عبد الموجود، طبعة دار الكتب العلمية بيروت، طبعة أولى ١٤١٤ هـ.
- ٨٨ - العزيز بشرح الوجيز للرافعي، تحقيق علي عوض، وعادل عبد الموجود، الناشر دار الكتب العلمية ، طبعة أولى ١٤١٧ هـ .
- ٨٩ - كفاية النبي شرح التنبية لابن الرفعة - تحقيق مجدي محمد سرور باسلوم - الناشر دار الكتب العلمية - طبعة أولى ٢٠٠٩ م .
- ٩٠ - مغني المحتاج إلى معرفة معانى ألفاظ المنهاج للخطيب الشربيني - الناشر: دار الفكر - بيروت.
- ٩١ - المذهب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي - الناشر: دار الكتب العلمية .
- ٩٢ - النجم الوهاج في شرح المنهاج للدميري، الناشر دار المنهاج (جدة) - تحقيق لجنة علمية - طبعة أولى ١٤٢٥ هـ - ٤ م ٢٠٠٤ .
- ٩٣ - نهاية المحتاج للرملي شرح المنهاج للنwoي - الناشر: دار الفكر، بيروت - ١٩٨٤ - ١٤٠٤ م .
- ٩٤ - نهاية المطلب في دراية المذهب لإمام الحرمين الجويني - الناشر: دار المنهاج - الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .
- ٩٥ - الوسيط في المذهب للإمام الغزالى - تحقيق أحمد محمود ومحمد تامر - الناشر دار السلام بالقاهرة - طبعة أولى ١٤١٧ هـ .

**د-الفقه الحنفي:**

- ٩٦ - الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي - تحقيق عبد الله التركي، الناشر دار هجر بالقاهرة، طبعة أولى ١٤١٥ هـ .
- ٩٧ - الشرح الكبير على المقنع لشمس الدين بن قدامة، مطبوع مع الإنصاف - طبعة سابقة.
- ٩٨ - شرح منتهى الإرادات لمنصور البهوي ، الناشر عالم الكتب - الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م .
- ٩٩ - الفتاوى الكبرى لابن تيمية -الناشر: دار الكتب العلمية - الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م .
- ١٠٠ - الفروع لمحمد بن مفلح - تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي - الناشر مؤسسة الرسالة -طبعة أولى ١٤٢٤ هـ .
- ١٠١ - كشاف القناع للبهوي- تحقيق لجنة في وزارة العدل السعودية - الناشر وزارة العدل السعودية - طبعة أولى ١٤٢١ هـ .
- ١٠٢ - المبدع في شرح المقنع لبرهان الدين إبراهيم بن مفلح - الناشر:دار الكتب العلمية بيروت- الطبعة: الأولى ١٤١٨ هـ .
- ١٠٣ - مجموع فتاوى ابن تيمية - جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم - الناشر: مؤسسة قرطبة بالقاهرة .
- ١٠٤ - مطالب أولى النهى في شرح غاية المنتهى للرحماني - الناشر المكتب الإسلامي طبعة ثانية ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م .
- ١٠٥ - المغني لابن قدامة، تحقيق عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلو - طبعة دار عالم الكتب بالرياض - طبعة خامسة ١٤٢٦ هـ .

١٠٦ - الممتع في شرح المقنع لزین الدين المنجی بن عثمان التنوخي، تحقيق عبد الملك بن دهیش - الطبعة الثالثة ١٤٢٤ هـ .

هـ-الفقه الظاهري :

١٠٧ - المحلى بالآثار لابن حزم الظاهري الأندلسي - الناشر دار الفكر - بيروت.

خامساً : كتب اللغة والصطلاحات :

١٠٨ - تاج العروس من جواهر القاموس للزبیدی - طبعة منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت .

١٠٩ - التعريفات الفقهية للبرکتی - الناشر: دار الكتب العلمية - الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

١١٠ - تهذیب اللغة للأزهري - تحقيق محمد عوض مرعب- الناشر دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة الأولى ٢٠٠١ م.

١١١ - التوفيق على مهمات التعاريف للمناوي - الناشر عالم الكتب بالقاهرة - الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م .

١١٢ - شرح التصريح على التوضیح في النحو للجرجاوی - الناشر دار الكتب العلمية بيروت -طبعة أولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

١١٣ - الصاحح في اللغة للجوهري - تحقيق أحمد عبد الغفور عطار - طبعة دار العلم للملايين - الطبعة الثالثة ١٣٩٩ هـ .

١١٤ - العین للخلیل بن احمد - تحقيق د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي - الناشر: دار ومكتبة الهلال .

١١٥ - کشاف اصطلاحات الفنون والعلوم للتهانوي - تحقيق علي دحروج - الناشر مكتبة لبنان بيروت -طبعة أولى ١٩٩٦ م .

- ١١٦ - لسان العرب لابن منظور-الناشر: دار صادر - بيروت - الطبعة الثالثة - ١٤١٤ هـ .
- ١١٧ - المخصص لابن سيده - تحقيق خليل جفال - الناشر دار إحياء التراث العربي بيروت- طبعة أولى ١٤١٧ هـ ١٩٩٦ م.
- ١١٨ - مشارق الأنوار على صحاح الآثار للفاضي عياض - دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث .
- ١١٩ - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للفيومي - الناشر: المكتبة العلمية بيروت .
- ١٢٠ - معجم الغني لعبد الغني أبو العزم - المكتبة الشاملة .
- ١٢١ - معجم اللغة العربية المعاصرة للدكتور أحمد مختار - الناشر عالم الكتب - الطبعة الأولى ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .
- ١٢٢ - معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم لسيوطى، تحقيق محمد عبادة، الناشر مكتبة الآداب بالقاهرة، طبعة أولى ١٤٢٤ هـ.
- ١٢٣ - معجم مقاييس اللغة لابن فارس - تحقيق وضبط عبد السلام هارون - طبعة دار الجيل - بيروت .
- ١٢٤ - المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية ( إبراهيم مصطفى وأحمد الزيارات وحامد عبد القادر ومحمد النجار ) الناشر دار الدعوة .
- ١٢٥ - المغرب في ترتيب المعرب للمطرزى، تحقيق محمود فاخوري وعبدالحميد مختار، الناشر مكتبة أسامة بن زيد بحلب، طبعة أولى.
- ١٢٦ - المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهانى - تحقيق محمد سيد كيلاني - الناشر: دار المعرفة - بيروت .

- ١٢٧ - النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير - تحقيق طاهر الزاوي ومحمود الطناхи- الناشر المكتبة الإسلامية بالقاهرة . سابعاً: الكتب العامة:
- ١٢٨ - الإجماع لابن المنذر - تحقيق ودراسة فؤاد عبد المنعم أحمد -الناشر دار المسلم للنشر والتوزيع- طبعة أولى ٤٢٥ هـ .
- ١٢٩ - أحكام الترکات والمواريث لبدران أبو العينين ، الناشر مؤسسة شباب الجامعة بالقاهرة .
- ١٣٠ - أحكام الترکات والمواريث للشيخ محمد أبو زهرة ، الناشر دار الفكر العربي بالقاهرة .
- ١٣١ - أحكام المعاملات الشرعية للشيخ علي الخفيف ، طبعة دار الفكر العربي بالقاهرة - ٢٠٠٨ م .
- ١٣٢ - أحكام الوصية والوقف في الفقه الإسلامي والقانون لأنور دبور- الناشر دار الثقافة العربية - ١٩٨٥ م .
- ١٣٣ - الإشراف على مذاهب العلماء لابن المنذر - تحقيق صغير الانصارى - الناشر مكتبة مكة الثقافية برأس الخيمة، طبعة أولى.
- ١٣٤ - إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم، تحقيق محمد عبد السلام - الناشر دار الكتب العلمية بيروت، طبعة أولى .
- ١٣٥ - الإقناع في مسائل الإجماع لابن القطان، تحقيق حسن فوزي الصعيدي، الناشر الفاروق للطباعة والنشر، طبعة أولى.
- ١٣٦ - الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف لابن المنذر، تحقيق ابن محمد حنيف، الناشر دار طيبة بالرياض طبعة أولى ٤٠٥ هـ.

- ١٣٧ - الطرق الحكمية في السياسة الشرعية لابن قيم الجوزية ، تحقيق: د. محمد جميل غازي ، الناشر مطبعة المدنى - القاهرة .
- ١٣٨ - مجلة مجمع الفقه الإسلامي - تصدر عن منظمة المؤتمر الإسلامي بجدة - المكتبة الشاملة .
- ١٣٩ - المدخل إلى تنمية الأعمال بتحسين النيات والتنبيه على بعض البدع والعوائد المنتحلاً لابن الحاج - الناشر: دار التراث .
- ١٤٠ - مراتب الإجماع لابن حزم - الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٤١ - الوصية الواجبة المعمول بها في القانون الأردني وما يؤخذ عليها "دراسة فقهية قانونية مقارنة" لسirرين أسامة محمد جرادات وآخرين ، بحث منشور في مجلة : دراسات في علوم الشريعة والقانون - الجامعة الأردنية ، المجلد ٤٥ ، العدد ١ - ٢٠١٨ م .
- ١٤٢ - الوصية الواجبة وتطبيقاتها في المحاكم الشرعية الأردنية للدكتور محمد خلف بنى سلامة وآخرين ، بحث منشور في حولية كلية الدعوة الإسلامية بالقاهرة - المجلد ١٠ - العدد ٢٩ - ٢٠١٧ م .

**سابعاً : الكتب والمصادر المعاصرة في الذكاء الاصطناعي :**

- ١٤٣ - أثر الذكاء الاصطناعي في صياغة الفتوى- مقال للدكتور موسى الزعترة بموقع دار الإفتاء الأردنية، في ٢٠٢٣/٦/١٨ م.
- ١٤٤ - استخدامات الذكاء الاصطناعي - استخدام تقنية التزييف العميق للدكتور أحمد مصطفى محرر- بحث منشور في البحوث الفقهية والقانونية - كلية الشريعة والقانون بدمشق جامعة الأزهر - العدد التاسع والثلاثون - أكتوبر ٢٠٢٢ م .

- ١٤٥ - أصول الذكاء الاصطناعي د . م / خالد ناصر السيد - الناشر مكتبة الرشد بالرياض - طبعة ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .
- ١٤٦ - الإفتاء الافتراضي حقيقته وآثاره وضوابطه للدكتور عماد حمدي إبراهيم - بحث ضمن المؤتمر الدولي الثاني بتمكين التطبيقات الذكية بين الفقه والقانون - رؤية مستقبلية في دولة الإمارات - إبريل ٢٠٢١ م .
- ١٤٧ - التطبيقات الذكية فيما يخص الحج والعمرة لجميلة بنت عادل بن سعد فته الناشر: كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة أم القرى بمكة المكرمة. ٢٠٢١ م .
- ١٤٨ - التطبيقات المالية للذكاء الصناعي مسائل شرعية وأبعاد مقاصدية لعبد العظيم أبو زيد - بحث منشور في مجلة إسرا الدولية للمالية الإسلامية - المجلد ١٣ - العدد ٢ - ديسمبر ٢٠٢٢ م .
- ١٤٩ - حوكمة الذكاء الاصطناعي للدكتور إبراهيم المسلم - تسميم البيانات - موقع الهيئة العليا للعلوم والتكنولوجيا باليمن .
- ١٥٠ - دور الذكاء الاصطناعي في تعزيز العدالة الناجزة أمام القضاء "دراسة مقارنة مع النظمتين القانوني والقضائي في دولة قطر" - ماجستير للباحثة فاطمة عبد العزيز حسن أحمد بلال .
- ١٥١ - دور التطبيقات الذكية في تيسير الحج والعمرة وأثر ذلك الأحكام الشرعية للدكتورة ليلى بنت علي الشهري - بحث منشور في المؤتمر الدولي الثاني بتمكين التطبيقات الذكية بين الفقه والقانون - رؤية

- مستقبلية في دولة الإمارات العربية المتحدة - التطبيقات الذكية في الفقه  
- المنعقد بتاريخ : ١٥ - ١٦ إبريل ٢٠٢١ م .
- ١٥٢ - الدين في زمن الذكاء الاصطناعي - مقال بموقع إسلام أون لاين الإلكتروني .
- ١٥٣ - الذكاء الاصطناعي دراسة في المفاهيم الأساسية لمحمد نبهان - الناشر دار غريب للطباعة والنشر بمصر - ١٩٩٦ م .
- ١٥٤ - الذكاء الاصطناعي : ثورة في تقنيات العصر للدكتور عبد الله موسى والدكتور أحمد حبيب ، طبعة المجموعة العربية للتدريب والنشر بالقاهرة - الطبعة الأولى ٢٠١٩ م .
- ١٥٥ - الذكاء الاصطناعي في خدمة حاجج بيت الله الحرام - مقال بالموقع الإلكتروني للمركز الإعلامي الافتراضي السعودي <https://vpc.media.gov.sa/Home/News?id=350fedf6-80d4-4a59-0fb2-08db76ef8506>
- ١٥٦ - الذكاء الاصطناعي وأثره في الضمان في الفقه الإسلامي للدكتور عبدالرحيم محمد عبد الرحيم ، بحث منشور في مجلة الدراسات القانونية كلية الحقوق بجامعة أسيوط بمصر - العدد ٥٥ - الجزء الأول - مارس ٢٠٢٢ م .
- ١٥٧ - تطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوت من منظور الفقه الإسلامي للدكتور أحمد سعد البرعي - بحث منشور في مجلة دار الإفتاء المصرية - العدد ٤٨ .
- ١٥٨ - الذكاء الاصطناعي والشبكات العصبية للدكتور محمد على الشرقاوي - الناشر: مركز الكتاب للنشر بالقاهرة - ١٩٩٨ م .

- ١٥٩ - الذكاء الاصطناعي والوكيل لعبد الحميد بسيوني - الناشر دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع بالقاهرة .
- ١٦٠ - صحافة الذكاء الاصطناعي " الثورة الصناعية الرابعة وإعادة هيكلة الإعلام " - الناشر : دار بدائل للنشر والتوزيع .
- ١٦١ - ضمان الضرر والإتلاف بتقنيات الذكاء الاصطناعي - قواعد وتطبيقات فقهية للكتور محمد بن راضي السناني - بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية ( بالمدينة المنورة ) للعلوم الشرعية - العدد ٢٠٠ - الجزء الثاني .
- ١٦٢ - ضوابط توظيف تقنية المعلومات التطبيقية في خدمة الفقه للكتور هشام ابن عبد الملك آل الشيخ ، بحث منشور في مجلة البحوث الفقهية المعاصرة - العدد ٧٦ - مؤسسة البحث والدراسات الفقهية وعلوم القرآن الكريم " الوقفيه " - السعودية .
- ١٦٣ - فقه الذكاء الاصطناعي في عملية الاستنباط الفقهي - مقال في موقع راديو النجاح الإلكتروني .
- ١٦٤ - قوانين وأنظمة ومتونات الأسرة والأحوال الشخصية بالدول العربية .
- ١٦٥ - مبادئ وأخلاقيات الذكاء الاصطناعي - سدايا - السعودية - الإصدار الأول - سبتمبر ٢٠٢٣ م
- ١٦٦ - مدخل إلى عالم الذكاء الاصطناعي د عادل عبد النور ، طبعة مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية بالسعودية ٢٠٠٥ م.
- ١٦٧ - المسؤولية الجنائية الناتجة عن أعمال الذكاء الاصطناعي لعمر محمد منيب - رسالة ماجستير - كلية القانون بجامعة قطر .

١٦٨ - الموسوعة الحرة العالمية - ويكيبيديا .

١٦٩ - موسوعة ستانفورد للفلسفة - مجلة محكمة .

<https://hekmah.org/%D8%A3%D9%84%D9%86-%D8%AA%D9%88%D8%B1%D9%8A%D9%86%D8/%BA>

١٧٠ - خدمات أمازون AWS - تحت عنوان : ما هو الذكاء الاصطناعي ؟  
[/ https://aws.amazon.com/ar/what-is/artificial-intelligence](https://aws.amazon.com/ar/what-is/artificial-intelligence)

١٧١ - المنصة الوطنية الموحدة بالسعودية - حساب المواريث :  
<https://www.my.gov.sa/wps/portal/snp/servicesDirectory/serviceDetails/6002>

١٧٢ - الموقع الإلكتروني إسلام أون لاين - مقال بعنوان : الذكاء الاصطناعي وتكيف الأحكام الشرعية .

١٧٣ - موقع مكنون الإلكتروني - برنامج حساب المواريث والزكاة  
[/https://www.maknoon.com/community/threads/104](https://www.maknoon.com/community/threads/104)

١٧٤ - موقع المواريث [/https://almwareeth.com](https://almwareeth.com)

١٧٥ - موقع وزارة العدل السعودية الإلكتروني - حساب المواريث :  
<https://www.moj.gov.sa/ar/eServices/Pages/ServiceDetailsNew.aspx?itemId=375>

١٧٦ - النظم الخبرية للدكتورة ريham مصطفى - الناشر: دار التعليم الجامعي بالقاهرة - تاريخ النشر: ٢٠١٦ م .

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٧٤٩	<b>المقدمة</b>
٧٥٦	<b>المبحث الأول</b> : التعريف بالذكاء الاصطناعي والتراث ، ومجالات استخدامه ، وفيه ثلاثة مطالب :
٧٥٦	<b>المطلب الأول</b> : تعريف الذكاء الاصطناعي ونشأته وتطوره ، و فيه أربعة أفرع :
٧٥٦	<b>الفرع الأول</b> : تعريف الذكاء لغة واصطلاحا .
٧٥٨	<b>الفرع الثاني</b> : تعريف الاصطناعي لغة واصطلاحا .
٧٥٩	<b>الفرع الثالث</b> : نشأة الذكاء الاصطناعي وتطوره .
٧٦٠	<b>الفرع الرابع</b> : نشأة الذكاء الاصطناعي وتطوره.
٧٦٣	<b>المطلب الثاني</b> : مجالات توظيف الذكاء الاصطناعي واستخدامه و فيه فرعان :
٧٦٣	<b>الفرع الأول</b> : مجالات استخدامه عموما .
٧٦٥	<b>الفرع الثاني</b> : توظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة الفقه الإسلامي .
٧٧٣	<b>المطلب الثالث</b> : تعريف الترکات وأهمية علم الفرائض .
٧٨٠	<b>المبحث الثاني</b> : التكيف الفقهي لاستخدام الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات وحكمه ، وفيه مطلبان :
٧٨٠	<b>المطلب الأول</b> : التكيف الفقهي لاستخدام الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات .

الصفحة	الموضوع
٧٨١	<b>المطلب الثاني :</b> حكم توظيف الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات وأدلةه .
٧٨٦	<b>المبحث الثالث:</b> إمكانيات ومزايا وسلبيات الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات، وفيه مطلبان :
٧٨٦	<b>المطلب الأول :</b> إمكانيات الذكاء الاصطناعي ومزايا استخدامه في قسمة الترکات ، وفيه فرعان :
٧٨٦	<b>الفرع الأول :</b> إمكانيات الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات .
٧٩٠	<b>الفرع الثاني :</b> مزايا استخدام الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات.
٧٩٢	<b>المطلب الثاني :</b> التحديات والسلبيات التي تواجه توظيف الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات .
٧٩٦	<b>المبحث الرابع :</b> ضوابط وشروط تطبيق الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات ، وفيه ثلاثة مطالب :
٧٩٦	<b>المطلب الأول :</b> الضوابط العامة لاستخدام الذكاء الاصطناعي في تقسيم الترکات .
٧٩٧	<b>المطلب الثاني :</b> الشروط الواجب توافرها في تطبيقات الذكاء الاصطناعي.
٨٠٠	<b>المطلب الثالث :</b> أمثلة لمسائل خلافية في الميراث قديماً وحديثاً يراعيها مبرمج تقنية قسمة الترکات .

<b>الصفحة</b>	<b>الموضوع</b>
٨١٢	<b>المبحث الخامس:</b> آلية إعداد تقنيات الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات ونماذج منها، وفيه مطلبان:
٨١٢	<b>المطلب الأول :</b> آلية إعداد تطبيقات الذكاء الاصطناعي في قسمة الترکات .
٨١٣	<b>المطلب الثاني :</b> أمثلة ونماذج لتطبيقات وبرامج لقسمة الترکات وتقيمها.
٨١٨	<b>المبحث السادس :</b> خطأ الذكاء الاصطناعي في تقسيم الترکات ، وفيه مطلبان :
٨١٩	<b>المطلب الأول :</b> وقوع الخطأ بسبب اختلاف قوانين وأنظمة الدول.
٨٢٠	<b>المطلب الثاني :</b> وقوع الخطأ بسبب تقنية الذكاء الاصطناعي نفسها .
٨٢٢	<b>الفاتمة</b>
٨٢٥	<b>المصادر والمراجع</b>
٨٤٤	<b>فهرس الموضوعات</b>